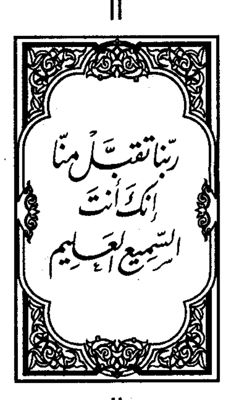
الاستنساخ البشري
وأحكامه الطبية والعملية
في الشريعة الإسلامية

لفضيلة الدكتور
نصر فريد محمد واصل
مفتي الديار المصرية

مكتبة الصفا

بسم الله الرحمن الرحيم



الطبعة الأولى

١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م

رقم الإيداع: ٧٦٨١ / ٢٠٠٠

مكتبة الصفا

١٢٧ ميدان الأزهر القاهرة ت: ٥١٤٧٣٢٠
١ درب الأتراك خلف الجامع الأزهر ت: ٥١٤٧٩٧٤/٠١٠١٤٣١١١٤

١- تمهيد

أثار الاستنساخ الحيواني ونَجاح تجربته مع النعجة (دولي) باستكتلندا واحتمال نَجاحه مع الخلايا الحيوانية البشرية والإنسانية فِي العالم كله شرقه وغربه وشَماله وجنوبه مع اختلاف اللغات والثقافات والديانات جدلاً كبيرًا، وكان رد الفعل السريع والمباشر للغالبية العظمى على المستوى الشعبي للدول هو معارضة الاستنساخ البشري وأفكاره ومنع تجاربه العلمية وتجريمها سدًّا لباب الشر والفساد الذي يعود على البشرية والإنسانية إذا نجح العلماء فِي استنساخ الإنسان كما نجحوا فيه مع الحيوان. وما زال رد هذا الفعل قائمًا ومستمرًّا من خلال المؤتمرات واللقاءات والندوات والكتابات المتخصصة والعامة فِي كل مكان من العالم، وذلك لبحث كل جوانبه العلمية وآثاره على الإنسانية والبشرية وقد كان للبلاد العربية والإسلامية حظ وافر فِي هذا النشاط العلمي وما يزال، ونظرًا لأن ذلك النشاط العلمي هو أحد الأحكام العملية التِي تَخضع للشريعة الإسلامية من حيث معرفة الأحكام الفقهية والشرعية التِي ترتبط بِهذا النشاط وآثاره العملية فكان ولابد أن نشارك فِي هذا النشاط العلمي من وجهة نظر الشريعة الإسلامية من منطلق البحث والاجتهاد ودراستنا التخصصية النظرية والعملية بِهذا البحث المتواضع مع المشاركين من العلماء الفضلاء فِي التخصصات المختلفة فِي الندوة الفقهية الطبية التاسعة والتِي عقدت فِي الفترة من ١٤- ١٧ يونيو سنة ١٩٩٧ ونظمتها وأشرفت عليها المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية، ونأمل أن يوفقنا الله سبحانه معهم إِلَى تحقيق الهدف الذي كتب من أجله والاستفادة منه فِي الحاضر والآجل، وقد أردت الإصلاح ما استطعت

وما توفيقي إلا بالله عليه توكلت وإليه أنيب.

وسوف يقوم هذا البحث على بيان مفهوم النسخ وموقف الإسلام من العلم والعلماء والتجارب العلمية، ومهمة الإنسان المادية ووظيفته الشرعية فِي هذه الحياة، وحكم الاستنساخ فِي الإنسان وفي غير الإنسان، والآثار والفوائد التِي تترتب على هذا الاستنساخ والأضرار والمخاطر التِي تترتب على تطبيق التجارب العلمية فِي الاستنساخ الوراثي على البشر واستنساخ الإنسان للإنسان وذلك على النحو التالي:

٢- تعريف الاستنساخ:

النسخ فِي اللغة هو الإزالة وهو يشمل المادي والمعنوي والكلي والجزئي، وأما فِي الشرع فهو فِي الاصطلاح العلمي: إزالة حكم شرعي متقدم فِي أمر ما بحكم شرعي آخر متأخر عنه بدليل شرعي.

ومن الأدلة القاطعة التِي تدل على المفهوم الشرعي للنسخ قوله تعالَى: **﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلِهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾** [البقرة: ١٠٦].

ومن الأمثلة العملية على النسخ الشرعي تحريم الخمر عند الصلاة بقوله تعالَى: **﴿يا أيها الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَقْرَبُوا الصَّلاَةَ وَأَنتُمْ سُكَارَى﴾** [النساء: ٤٣] فِي أول العهد بالإسلام وذلك قبل تَحريمها فِي الإسلام بدليل قوله تعالَى: **﴿وَمِن ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا﴾** [النحل: ٦٧]، ثم نسخ الحكمين السابقين بِحكم التحريم البات والقاطع فِي كل زمان ومكان إِلَى أن تقوم الساعة بقوله تعالى: **﴿يَأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالأَنصَابُ وَالأَزْلاَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ**

الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]، وبالسنة الصحيحة المتواترة وبالإجماع المتواتر سلفًا وخلفًا بين الفقهاء.

ومن الأحكام المنسوخة في الإسلام: التبنِّي والميراث به، والميراث بالولاء والتعاقد(١)، حيث نسخ ذلك بقوله تعالَى: **﴿ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ﴾** [الأحزاب: ٥].

وقوله تعالى: **﴿وَأُوْلُوا الأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ﴾** [الأنفال: ٧٥].

ومن الأحكام المنسوخة نكاح المتعة ويراجع بيان ذلك وتفصيله في مكانه من الكتب الفقهية والمراجع الشرعية (٢).

٣- مكانة العلم والعلماء في الإسلام:

وحتَّى لا يتوهم أحد من غير المتخصصين في الأحكام الشرعية أن الإسلام يعادي العلم المادي والعلماء أو يَحد من نشاطهم المادي وتجاربهم فيه ونحن بصدد التعرض للبحث في هذه القضية العلمية المثارة على الساحة العالمية الآن، وهي قضية الاستنساخ الحيواني والبشري فقد يكون من باب إتْمام الفائدة بيان موقف الإسلام من العلم والعلماء والحدود المباحة لكل منهما فيه، وسيظهر لكل باحث وعالم في جَميع التخصصات العلمية المادية والمعنوية أنه لا حدود مطلقًا في أي نشاط مادي يتعلق بهذا البحث ما دام أنه يتعلق بصالح الإنسانية والبشرية ويعمل على تطورها ونَمائها لتحقيق استخلاف الإنسان في هذه

(١) والذي فهم من الآية ٧٢ من سورة الأنفال في قوله تعالَى: **﴿وَالَّذِينَ آوَوا وَنَصَرُوا أُوْلَئِكَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾**.

(٢) يراجع كتاب الأحكام العملية في مسائل الأحوال الشرعية وكتاب المواريث والوصية، وأبواب النكاح والمواريث من كتب جَميع المذاهب الفقهية الإسلامية.

الأرض خلافة شرعية تحقق الخير للجميع باعتبارهم جَميعًا أنَّهم عباد الله وخلقه وأنَّهم جَميعًا أخوة ينتسبون إلَى أب واحد وأم واحدة من حيث الأصل والنشأة مهما تعددت ديارهم واختلفت أجناسهم حيث إنَّهم جَميعًا ينتسبون إلَى أب واحد وأم واحدة آدم وحواء عليها السلام.

وقد كرم الإسلام العلم والعلماء ورفعهم إلَى المنْزلة التي لا يصل إليها إلا الملائكة والأنبياء وإلَى الدرجة التي شهد الله فيها لنفسه بالوحدانية في قوله تعالى: ﴿**شَهِدَ اللَّهُ أَنَّهُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ وَالْمَلاَئِكَةُ وَأُوْلُوا الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**﴾ [آل عمران: ١٨].

ومن النصوص الشرعية الدالة على رفعة العلماء ومكانتهم: قوله تعالى: ﴿**يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ**﴾ [المجادلة: ١١].

وقوله سبحانه وتعالَى: ﴿**اقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ * خَلَقَ الإِنسَانَ مِنْ عَلَقٍ * اقْرَأْ وَرَبُّكَ الأَكْرَمُ * الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ * عَلَّمَ الإِنسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ**﴾.

[العلق: ١ – ٥]

وهي أول الآيات القرآنية التي نزل بها الوحي من السماء على النبيّ ﷺ وفي ذلك إشارة واضحة على أن المدركات الإيمانية والعلمية للإنسان لا يُمكن الوصول إليها إلا بواسطة العلم الذي منحه الله للإنسان سواء كان ذلك بطريق الوحي أو بطريق الاكتساب والتفكير والاجتهاد كما أن فيها إشارة إلَى أن كل علم تعلمه الإنسان في الماضي أو يتعلمه في الحاضر أو في المستقبل إنَّما هو من علم الله ومما علمه إياه وأنه قليل جدًّا من علم الله الكثير الذي ورد في قوله تعالى: ﴿**وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً**﴾ [الإسراء: ٨٥]، وقوله سبحانه وتعالَى: ﴿**وَعَلَّمَ آدَمَ الأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلاَئِكَةِ فَقَالَ أَنبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلاَءِ إِن**

كُنتُمْ صَادِقِينَ * قَالُوا سُبْحَانَكَ لاَ عِلْمَ لَنَا إِلاَّ مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ * قَالَ يَا آدَمُ أَنبِئْهُم بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنبَأَهُم بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُل لَّكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ [البقرة: ٣١ - ٣٣].

وهذه الأسْماء التي علمها الله لآدم ما هي إلا أسْماء العلوم كلها وأسرارها ومفاتيح كنوزها العلمية ما ظهر منها حتَّى الآن وما خفي و لم يظهر بعد للعلماء حتَّى تقوم الساعة، وهذا كله يحمله عقل الإنسان الذي هو هبة من الله لخلقه وسر من أسراره والذي أودعه فِي آدم أول البشر خلقًا ثم فِي نسله من بعده وفي ذريته إلَى أن تقوم الساعة كآية من آياته العظمى فِي خلقه.

وبهذا العقل كرم الإنسان وكان به مؤهلاً للاستخلاف لكل مظاهر هذه الحياة الدنيا وقادرًا على تَحمل المسئولية وعلى حمل الأمانة الشرعية التِي كلف بها وأمر بتبليغها وتوصيلها لكل البشر والعمل بِما جاء بها فِي كل زمان ومكان، ويدل على ذلك قوله تعالَى: **﴿إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولاً﴾** .

[الأحزاب: ٧٢]

وبواسطة هذا العقل الذي يَحمله الإنسان تتم معه كل العلوم وتظهر به كل ما يستجد من اختراعات حديثة وفنون وهي كلها من علم الله الذي علمه الإنسان وهو كما ذكرنا قليل من كثير لقوله تعالَى: **﴿وَمَا أُوتِيتُم مِّنَ الْعِلْمِ إِلاَّ قَلِيلاً﴾** [الإسراء:٨٥] وقوله تعالَى: **﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾** [يوسف: ٧٦].

ولأهَمية العلم بجميع فروعه وتخصصاته للبشرية فقد حث الإسلام على طلبه وتعلمه وأمر به فِي نصوصه التشريعية بل جعله فريضة يَجب السعي إليها لكل مسلم، وفي ذلك ورد الحديث الصحيح عن النبيّ ﷺ فقال: «**طلب العلم**

فريضة على كل مسلم». وقوله تعالَى: **﴿فَلَوْلاَ نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَائِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾** [التوبة: ١٢٢]، وقوله ﷺ: **«العلماء ورثة الأنبياء»**.

وليس بعد هذا تكريم للعلم والعلماء فِي نظر الإسلام وتشريعه العمليّ.

٤- حكم الاستنساخ من الناحية الشرعية فِي غير الإنسان:

هذا الاستنساخ من الناحية العلمية النظرية والتطبيقية لا نَجد له معارضًا شرعيًّا فِي أي نص من نصوص الشريعة الإسلامية ما دام ذلك يتعلق بمصلحة الإنسان ذاته أو بِمصلحة غيره وبِما يُحقق المصلحة العامة والخاصة لكل البشر وبِما لا يغير من خلق الله سبحانه وتعالَى فِي منهجه فِي سير هذه الحياة طبقًا للنواميس الطبيعية التِي أرادها الله سبحانه لتحقيق الخير لكل البشرية ولاستمرار الخلافة البشرية فِي عمارة هذا الكون إلَى أن يشاء الله، وذلك لأن كل ما فِي هذا الكون المخلوق إنَّما هو مسخر لخدمة الإنسان، وقد خلقه الله من أجل هذا الغرض ويدل على ذلك قوله تعالَى: **﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا مِّنْهُ﴾** [الجاثية: ١٣].

وقوله تعالَى: **﴿ وَسَخَّرَ لَكُمُ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ دَائِبَيْنِ وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ﴾** [إبراهيم: ٣٣].

وقوله تعالَى: **﴿وَسَخَّرَ لَكُمُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومُ مُسَخَّرَاتٌ بِأَمْرِهِ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾** [النحل: ١٢].

وقوله تعالَى: **﴿وَهُوَ الَّذِي سَخَّرَ الْبَحْرَ لِتَأْكُلُوا مِنْهُ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُوا مِنْهُ**

حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاخِرَ فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِن فَضْلِهِ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

[النحل: ١٤]

وقوله تعالَى: **﴿وَالأَنْعَامَ خَلَقَهَا لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَافِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾**.

[النحل: ٥]

وقوله تعالَى: **﴿وَمَا ذَرَأَ لَكُمْ فِي الأَرْضِ مُخْتَلِفًا أَلْوَانُهُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَةً لِّقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ﴾** [النحل: ١٣].

وقوله تعالَى: **﴿أَلَمْ تَرَوْا أَنَّ اللَّهَ سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ﴾**

[لقمان: ٢٠]

وقوله تعالَى: **﴿وَالْبُدْنَ جَعَلْنَاهَا لَكُم مِّن شَعَائِرِ اللَّهِ لَكُمْ فِيهَا خَيْرٌ فَاذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا صَوَافَّ فَإِذَا وَجَبَتْ جُنُوبُهَا فَكُلُوا مِنْهَا وَأَطْعِمُوا الْقَانِعَ وَالْمُعْتَرَّ كَذَلِكَ سَخَّرْنَاهَا لَكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾** [الحج: ٣٦].

وما دام الإنسان يعمل فيما استخلف فيه في حدود هذا الاستخلاف الشرعي ويتصرف فيما ملك فيه في حدود هذا الإذن الذي ورد في قوله تعالَى: **﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الأَرْضِ جَمِيعًا﴾** [البقرة: ٢٩] فإن عمله مشروع وتصرفه صحيح بشرط أن يحافظ على الأمانة التي كلف بحملها وهي أمانة المسئولية والعمل على توصيلها وتبليغها لغيره حسبما أمر الله وكلف في كل شرائعه السماوية وبواسطة أنبيائه ورسله من خلقه وبما جاء معهم من نصوص شرعية ثابتة عنهم وكتب سماوية احتواها جميعًا كتاب الله الخالد (القرآن الكريم) الذي نزل على محمد ﷺ والذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه بل هو تنْزيل من حكيم حميد.

وعلى ذلك فلا قيد على حرية العلماء والباحثين في مجال الهندسة الوراثية والاستنساخ في النبات والحيوان بما فيه مصلحة البشرية والإنسان وبما لا يؤثر بالسلب على التوازن المنشود الذي خلقه الله وأراد للحياة به أن تسير وتستقيم بمنهج سليم ليحيا عليها ويعيش كل خلق الله أجمعين وبرحمته وعطفه آمنين ومسالمين.

وفي جميع الأحوال لابد وأن تراعى قواعد الرأفة والرحمة والرفق بالحيوان وقواعد العدل والرحمة والحكمة في هذه التجارب لصالح البشرية والإنسان في كل ما يتعلق بالتوازن البيئي بالنسبة للنبات والحيوان، والوقوف عند حدود قوله تعالَى: ﴿**وَكُلُّ شَيْءٍ عِندَهُ بِمِقْدَارٍ**﴾ [الرعد: ٨].

وقوله سبحانه وتعالَى في خلق الأرض: ﴿**وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ**﴾ [فصلت: ١٠].

٥- حكم الاستنساخ البشري مع الإنسان من الناحية الشرعية:

ونظرًا لأن هذا الاستنساخ من الناحية العملية لم يقع بعد ولم يظهر إلَى حيز الوجود فكان مقتضى الحال ألا نبحث عن حكمه لأن الحكم عن الشيء فرع عن تصوره كما يقول علماء المنطق ولأن الحكم الشرعي دائمًا يتعلق بأفعال المكلفين المحسوسة سواء كان ذلك من حيث الطلب أو الترك أم كان ذلك من حيث الوضع، وذلك لأن الحكم الشرعي عند العلماء في الاصطلاح يعرف بأنه: (خطاب الله المتعلق بأفعال المكلفين على سبيل الطلب أو الوضع).

والطلب يشمل طلب الفعل وهو المأمور به، وطلب الترك وهو المنهي عنه، وهذا الطلب بقسميه يشمل الأحكام الشرعية التكليفية الخمسة وهي:

الواجب، والمندوب، والمباح، والمحرّم، والمكروه.

وأما خطاب الوضع فهو يشمل: السبب، والشرط، وعدم المانع من تعلق الحكم.

والحكم الفقهي لا يَخرج عن كونه حكمًا شرعيًّا، لأن الفقه هو المنوط ببيان أحكام الشارع من حيث تعلقها بأفعال العباد الحسية ولذلك عرف الفقه في الاصطلاح الشرعي: (بأنه العلم بالأحكام الشرعية العملية المستنبطة من أدلتها التفصيلية).

والأدلة التفصيلية هذه المراد بها الأدلة النصية التي مصدرها النص وهو الكتاب والسنة والإجماع، والأدلة العقلية هي التي مصدرها الاجتهاد العقلي القائم على دليل يعتمد على أحد النصوص الشرعية التي لا خلاف عليها وذلك كالقياس.

ومن هنا كانت الأحكام الفقهية كلها أحكامًا شرعية؛ لأنَّها لا تصدر إلا بناءً على دليل شرعي إما بطريق النص وإما بطريق الاجتهاد الشرعي الصحيح وإن كان الحكم الفقهي القائم على الاجتهاد ينسب لمصدره لاحتمال الخطأ فيه لأن الخطأ ينسب للفقيه أو المجتهد ولا ينسب إلَى الشارع وهو الله تعالَى، وإن كان المجتهد مصيبًا في جَميع الأحوال إن كان متبعًا للأصول الشرعية في اجتهاده وفي إصدار أحكامه لحديث النبيّ ﷺ: «**من اجتهد فأصاب فله أجران ومن اجتهد فأخطأ فله أجر واحد**».

وبذلك كان يَجب علينا أن ننتظر لبيان الحكم الشرعي أو الفقهي في الاستنساخ البشري حتَّى تَخرج التَّجربة إلَى حيز الوجود ونتأكد من نَجاحها في الإنسان.

ولكن نظرًا لنجاح التَّجربة مع الحيوان فِي النعجة (دولي) وفي غيرها من القردة والضفادع كما نقل إلينا ونشر فِي بحوث كثيرة وفي كل وسائل الإعلام المختلفة المقروءة والمسموعة والمرئية محليًّا وعالميًّا، ولأن الإنسان نوع من الحيوان ولكنه حيوان ناطق فإنه لا مانع من الناحية الشرعية من التصدي لمعرفة الحكم الشرعي على الإنسان بطريق القياس على أحد أنواعه الذي تَمت معه التَّجربة فِي مجال الاستنساخ وهذا مذهب جمهور الفقهاء، وأما عن طريق الفرض والاحتمال المتوقع عقلاً فِي المستقبل كما هو منهج أصحاب القياس والآرائيين والفرضيين وهم الأحناف من الفقهاء المسلمين، وذلك لأنه يصح الحكم عندهم بناء على ذلك وكتبهم فِي الفروع الفقهية بِها أحكام كثيرة من هذا النوع وبعضها ظهر له أحكام تطبيقية وعملية فِي العصور اللاحقة وصح بذلك الحكم الذي افترضوا وجوده وهو غير موجود أثناء الحكم عليه فِي زمنهم السابق.

وكثير من الباحثين المعاصرين يرون إمكانية نَجاح تَجربة (دولي) مع الإنسان كما نَجحت مع الحيوان ومما يدل على ذلك أنه فِي سنة ١٩٧٠ نشر الباحث (ألين توفلير) مقالة بعنوان (صدفة المستقبل) وكانت الفكرة هي أن الإنسان قد يَخضع لقوانين إرادية يُمكن من خلالها السيطرة على نوعية تناسل الجنس البشري، وذهب إِلَى أن العلم يُمكنه أن ينتج جسمًا بشريًّا يستطيع القيام بِمهام محدودة لا يستطيع آخرون القيام بِها[١].

وقد علمت من الأستاذ الدكتور / رأفت منيب الباحث بأكاديمية نيويورك للعلوم من خلال مناقشة معه كانت تدور حول هذا الموضوع بتاريخ ٢٥/ ٤/

---

(١) أضواء على استنساخ النعجة (دولي) بحث للأستاذ الدكتور مهندس / رأفت منيب – أستاذ فِي أكاديمية نيويورك للعلوم.

٩٧ بدار الإفتاء المصرية أن تَجربة استنساخ الإنسان تحت التَّجربة الآن منذ أربعة أشهر تَحت سرية تامة من خلال تَجربتين إحداهما بأمريكا. والثانية فِي بريطانيا. وهم ينتظرون النتيجة النهائية قبل الإعلان عنها.

ورغم نفي العالم الاسكتلندي إمكانية استنساخ إنسان حاليًا إلا أنه قال: يُمكن إدماج خلية بشرية عادية من الجسم مع بويضة لإعطاء جنين. ويعتقد كثير من العلماء أن الأسلوب العلمي المتبع لإنتاج (دولي) ينطبق على الإنسان تَمامًا لأنه من الحيوانات الثديية حيث يُمكن أن تؤخذ خلية جسدية من إنسان وتعزل نواتَها التِي تَحمل المعلومات الوراثية ثم تزرع تلك النواة فِي بويضة امرأة سحبت نواتُها حيث توضع الخلية الجديدة فِي الأوساط المخبرية وتعرض لتيار كهربائي حيث يتم الاندماج والتناسق المطلوب، بعدها تؤخذ البويضة الجينية الجديدة وتزرع فِي رحم امرأة ثانية تحضن الجنين الذي يولد صورة طبق الأصل عن الإنسان المأخوذة منه الخلية وهذا الأمر يبدو سهلاً عند الإنسان (٢).

٦- وبناء على ذلك يُمكن بيان الحكم الشرعي على هذا الاستنساخ البشري كليًّا أو جزئيًّا وذلك فيما يأتِي:

أولاً: من حيث التجارب البشرية بالنسبة لاستنساخ الإنسان من خلية كاملة معمليًّا ليصير الإنسان صورة طبق الأصل من الإنسان الذي أخذت عنه هذه الخلية فإننا نجد مع افتراض نجاحها وإن كنا نشك فِي ذلك أن هذا الأسلوب والمنهج فيه كثير من المخاطر بالنسبة للبشر من النواحي الشرعية والصحية والاجتماعية والأمنية والسياسية والدولية.

---

(٢) المرجع السابق.

فمن الناحية الشرعية: لا يصح أن يكون الإنسان محلاً للتجارب العملية كما هو الحال بالنسبة للجماد والنبات والحيوان، وذلك لأن الله سبحانه وتعالَى كرم الإنسان وفضّله على جَميع خلقه وخلقه بيديه ونفخ فيه من روحه وجعله خليفةً فِي أرضه وسخر له كل ما فِي السموات وما فِي الأرض لمصلحته وملّكه وحده جَميع ما فِي الأرض بِما فِي ذلك من بحار وأنْهار وأرض ونبات وطير وحيوان وما فِي باطن الأرض والبحار.

ولم يخلق الله سبحانه وتعالَى هذا الإنسان المكرم المستخلف ليكون محلاً للتجارب البشرية أو ليكون مثله كمثل الجماد والنبات والحيوان والتِي خلقت من أجله هو ولصالحه حيث جعله سبحانه خليفةً فقال: ﴿ **إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً**﴾ [البقرة: ٣٠]، والمراد به الإنسان، كما كرمه الله سبحانه وتعالَى فِي هذه الحياة حيًّا وميتًا فقال سبحانه: ﴿**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً**﴾ [الإسراء: ٧٠].

وبناء على هذا التكريم الذي كرمه الله إياه كان الإنسان أهلاً لحمل أمانة المسئولية والتكاليف الشرعية بِهذا العقل الذي أودعه الله فيه وكان وحده من دون خلقه الذي رضي بحمل أمانتها وإلَى ذلك يشير قوله تعالَى: ﴿**إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ فَأَبَيْنَ أَن يَحْمِلْنَهَا وَأَشْفَقْنَ مِنْهَا وَحَمَلَهَا الإِنسَانُ إِنَّهُ كَانَ ظَلُومًا جَهُولاً**﴾.

ثم إننا لو تتبعنا النصوص القرآنية والشرعية فسوف نجد أنَّ كل الدلائل تشير إلَى منهج معين ومفصّل تفصيلاً وثابت فِي النصوص القرآنية والشرعية من حيث منشأ الخلق وتطوره فِي النشأة من أول الحياة إلَى الممات مع إغفال ذلك فِي بقية مخلوقات الله سبحانه وتعالَى.

٧- منهج الله تعالَى فِي خلق الإنسان:

ومنهج الله تعالَى فِي خلق الإنسان قد بينه لنا سبحانه وتعالَى بنفسه بأنه بدأ من طين ثم سواه ونفخ فيه من روحه ثم جعله بشرًا سويًّا ثم خلق من هذه النفس البشرية التِي سواها فأحسن خلقها زوجها ليسكن إليها ثم جعل منهما معًا نسلهما من ماء مهين معين يَخرج منهما من بين صلب الرجل ومن بين ترائب المرأة، ثم جعل من هذا الماء نطفة ثم تكون علقة ثم تكون مضغة ثم تكون عظامًا ثم تكسى هذه العظام لحمًا ثم تنفخ فيه الروح ثم يكون خلقًا آخر فِي أحسن تصوير صوره الله وبارك فيه، فتبارك الله أحسن الخالقين لِهذا الإنسان الذي ارتضاه بِهذا المنهج أن يكون خليفةً فِي الأرض ينعم بخيراتِها وبعزها ويحقق الخير فيها والعدل له ولكل الناس أجمعين.

وفي القرآن الكريم كثير من الآيات القرآنية التِي تؤكد ذلك بأسلوب واضح وصريح وإن تنوعت الصياغة والأسلوب فِي بعض المواطن وذلك لمقتضى الحال الذي يقتضيه المقام.

ومن هذه النصوص القرآنية المشار إليها ما يأتِي على سبيل المثال:

١- قوله تعالَى: ﴿**إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلائِكَةِ إِنِّي خَالِقٌ بَشَرًا مِّن طِينٍ * فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِن رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ**﴾ [ص: ٧١، ٧٢].

٢- قوله تعالَى: ﴿**يا أيها النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً**﴾ [النساء: ١].

٣- قوله تعالَى: ﴿**فَلْيَنظُرِ الإِنسَانُ مِمَّ خُلِقَ * خُلِقَ مِن مَّاءٍ دَافِقٍ * يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ * إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ**﴾ [الطارق: ٥ - ٨].

٤- قوله سبحانه وتعالَى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [الأنبياء: ٣٠].

٥- قوله سبحانه وتعالَى: ﴿وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ﴾ [النور: ٤٥].

٦- قوله سبحانه وتعالَى: ﴿الَّذِي أَحْسَنَ كُلَّ شَيْءٍ خَلَقَهُ وَبَدَأَ خَلْقَ الإِنسَانِ مِن طِينٍ * ثُمَّ جَعَلَ نَسْلَهُ مِن سُلالَةٍ مِّن مَّاءٍ مَّهِينٍ * ثُمَّ سَوَّاهُ وَنَفَخَ فِيهِ مِن رُّوحِهِ وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالأَبْصَارَ وَالأَفْئِدَةَ قَلِيلاً مَّا تَشْكُرُونَ﴾ [السجدة: ٧ - ٩].

٧- قوله سبحانه وتعالَى: ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ مِنَ الْمَاءِ بَشَرًا فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾ [الفرقان: ٥٤].

٨- قوله سبحانه وتعالَى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَاكُمْ ثُمَّ صَوَّرْنَاكُمْ ثُمَّ قُلْنَا لِلْمَلائِكَةِ اسْجُدُوا لآدَمَ﴾ [الأعراف: ١١].

٩- قوله سبحانه وتعالَى: ﴿وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ﴾ [غافر: ٦٤].

١٠- قوله سبحانه وتعالَى: ﴿وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَإِلَيْهِ الْمَصِيرُ﴾.

[الأنبياء: ٣٠]

١١- قوله سبحانه وتعالَى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ﴾

[التغابن: ٣]

١٢- قوله سبحانه وتعالَى: ﴿هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ﴾ [الحشر:٢٤].

١٣- قوله سبحانه وتعالَى: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ مِن سُلالَةٍ مِّن طِينٍ * ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِينٍ * ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٢ - ١٤].

١٤- قوله سبحانه وتعالَى: ﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالأُنثَى * مِن نُّطْفَةٍ إِذَا تُمْنَى﴾ [النجم: ٤٥ - ٤٦].

٨- قضية الخلق بالنسبة لغير الإنسان من الكائنات الحية على الأرض ومنهج الله فيه:

وإذا كان منهج الله فِي خلق الإنسان قد ورد مفصلاً على النحو الذي سبق بيانه فِي الآيات السابقة فإننا لم نجد فِي نصوص القرآن الكريم ولا فِي نصوص شرعية أخرى ما يشير إلَى هذا التفصيل الذي ورد بشأن الإنسان وإنَّما ورد ذكره والإشارة إليه بطريق الإجمال فقط، وذلك فِي قوله تعالَى: ﴿ وَاللَّهُ خَلَقَ كُلَّ دَابَّةٍ مِّن مَّاءٍ﴾ [النور: ٤٥].

وهذا يشمل كل ما يدب على الأرض من إنسان وحيوان. وقوله تعالَى: ﴿وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ﴾ [الأنبياء: ٣٠] وهذا يشمل الإنسان والحيوان والنبات.

٩- وبذلك يُمكن من الناحية الشرعية القول بأن الاستخلاف الشرعي للإنسان فِي هذه الحياة الدنيا لا يتم ولا يتحقق ولا يؤدي وظيفته الشرعية فِي الحياة التِي خلق من أجلها ومن أجل عمارتِها ونَمائها واستخراج كنوزها وخيراتِها إلا إذا جاء إلَى هذه الحياة الدنيا بنفس المنهج الذي أشار إليه سبحانه وتعالَى فِي الخلق والمنشأ والتطور والظهور لحمل أمانة المسئولية حسبما ورد بيانه وتفصيله فِي كتابه الكريم وبينه الله بنفسه ولم يتركه سبحانه وتعالَى لغيره ولو كان ملكًا أو نبيًّا أو رسولاً.

وكان من منهج الله فِي خلق الإنسان الذي بينه وفصله أنه قد جعل وأوجب فِي نفس الوقت أن يكون وجود الإنسان فِي هذه الحياة قد جاء من

تزاوج بين الذكر والأنثى وأن يكون هذا التزاوج تزاوجًا مطابقًا لمنهج الله وهو كونه زواجًا شرعيًّا صحيحًا من نكاح صحيح وليس من سفاح لأن ذلك المنهج هو الذي به تتحقق هذه الخلافة الشرعية على وجهها الصحيح الكامل وبها يتحقق استمرار النوع البشري مع اختلاف ألوانه وأجناسه الذي يقدر على حمل المسئولية التي خلق من أجلها وبها تتحدد معه معالم الحقوق والواجبات وتعرف بها ومع ضوابط العدالة في الحقوق والواجبات يتحقق الخير والأمان والسلام لكل إنسان على هذه الحياة وإلى ذلك يشير قوله سبحانه وتعالى في كتابه الكريم: ﴿**وَمِنْ آيَاتِه أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ**﴾ [الروم: ٢١].

وقوله سبحانه وتعالى: ﴿**يا أيها النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾.

[الحجرات: ١٣]

١٠- وبناء على ذلك يترتب على تطبيق الاستنساخ الوراثي الكامل على الإنسان كما طبق مع الحيوان على فرض إمكانية حدوثه أن يصير الإنسان كالحيوان تمامًا محلاً للتجارب البشرية والنسخ والمسخ والتغيير والتبديل في خلقته وصورته التي أرادها الله وصورها فأحسن صورها وباركها وقال فيها ﴿**فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ**﴾ وما كان الإنسان أبدًا في منهج الله وشرعه كالحيوان الأعجم بأي حال من الأحوال.

اللهم إلا إذا فقد عقله وركب رأسه واتبع منهج الغواية والشيطان فيصبح كالأنعام في تفكيره ومنهجه ونهايته وإلى ذلك يشير قوله تعالى في شأن مثل هؤلاء: ﴿**يَتَمَتَّعُونَ وَيَأْكُلُونَ كَمَا تَأْكُلُ الأَنْعَامُ وَالنَّارُ مَثْوًى لَّهُمْ**﴾ [محمد: ١٢].

وبذلك تكون مخاطر الاستنساخ البشري الكامل على النحو الذي تم مع (النعجة دولي) تغيير فِي منهج الله بالنسبة للإنسان، مع الاحتمال الغالب مع هذا المنهج الأخير فِي اختلاط الأنساب وضياع معالم البشر من حيث الجنس والنوع والصفة التِي أرادها الله سبحانه وتعالَى والتِي عليها تحقق الاستخلاف وتم بمشيئة الله وإرادته لهذه الحياة حتَّى وقتنا الحاضر من بدء خلق الإنسان وظهوره على هذه الحياة وإلَى أن يشاء الله.

وهذا التغيير والتبديل بلا شك ليس فِي صالح البشرية ولا فِي صالح الخلافة الشرعية للإنسان فِي هذه الحياة لأن عقل البشر دائمًا إذا لم يرتبط بمنهج الله فِي تصرفاته البشرية فقد يضله ويرديه مهالك الضلال والهلاك والسير فِي منهج الشيطان الذي هو عدو مبين للإنسان وقد أخذ العهد على نفسه بذلك أمام الله فقال كما حكى القرآن الكريم عنه فِي قوله تعالَى فِي سورة النساء: ﴿**وَلأُضِلَّنَّهُمْ وَلأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ آذَانَ الأَنْعَامِ وَلآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ**﴾ [النساء: ١١٩].

وهذه هي مخاطر الاستنساخ البشري من الناحية الشرعية من وجهة النظر الإسلامية حسبما وصل إليه اجتهادنا والتِي تجيز لنا القول بعدم جوازه ومنعه وسد باب تجارب السير فيه وذلك سدًّا لباب الشر والفساد الذي منه يأتِي للبشرية على فرض نَجاحه وبخاصة فِي هذا الزمن الذي ضاعت فيه مبادئ الدين والقيم وانفصل الدين فيه عن العلم ومنهجه فِي كل بلاد العالم تقريبًا كما نلاحظه الآن.

١١- مخاطر الاستنساخ البشري:

إن الاستنساخ البشري المراد تحقيقه سوف يترتب عليه مخاطر كثيرة منها مخاطر شرعية ومنها مخاطر صحية ومنها مخاطر اجتماعية ومنها مخاطر نفسية وذاتية ومنها مخاطر سياسية وقانونية.

١٢- أما من حيث المخاطر الشرعية:

فقد أشرنا منذ قليل إِلَى بيانها وأهمها التغيير فِي منهج الله فِي الخلق والتكوين الجينِي والوراثي فِي الإنسان الذي خلقه الله فِي الإنسان والذي به تمت الخلافة له فِي الأرض وتحققت معه منذ خلقه فِي هذه الحياة حتَّى الآن.

١٣- وأما مخاطر الاستنساخ البشري من الناحية الصحية:

فإنه سوف يؤثر بطريق السلب بلا شك على النوع الإنسانِي لأنه سوف يضعفه كما أكد ذلك علماء الوراثة فِي ندوات علمية لأن الاستنساخ البشري الكامل من الخلية البشرية لا الجنسية إنَّما يكون من خلية كاملة النضج ودخلت فِي مرحلة الشيخوخة وهذا بطبيعة الحال سيؤثر على النسخة التِي ستنشأ عنها فِي المستقبل لأنَّها ستحمل كل الصفات الوراثية التِي تتعلق بِها ومنها المرحلة العمرية التِي تتعلق بِها ومعلوم عند علماء الوراثة أن لكل خلية حية فِي الإنسان عمرًا محددًا كالإنسان تولد ثم تَموت بعد مدة محددة وتولد غيرها وهكذا نشاط الخلايا فِي الإنسان حسب الوظيفة التِي تقوم بِها.

فإنه إن كان النسخ من إنسان لذات الإنسان، وهذا لا يتصور إلا مع امرأة بنواة خلية منها توضع فِي بويضتها بعد تفريغها من نواتِها ثم إعادتُها إِلَى رحمها لاستكمال الجنين فيها فقد تحققت وجهة نظرنا فِي تحقق ضعف هذا المستنسخ

الجديد على فرض ميلاده حيًّا، وذلك لاتحاد الأصل والفرع هنا فِي كل العوامل الوراثية بدون تغيير ولا تبديل ولا تَهجين وأي فائدة يُمكن تحققها هنا للإنسان إلا تَحقق الضعف بين الأصل والصورة وكلما زاد استنساخ الفرع وتعددت صور استنساخه زاد الضعف، وهذا بطبيعة الحال يتعارض مع منهج الله فِي خلقه الذي قال فيه سبحانه وتعالَى: ﴿**وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالأُنثَى * مِن نُّطْفَةٍ إِذَا تُمْنَى**﴾.

وإن كان النسخ بين رجل وامرأة، حيث تؤخذ خلية الرجل غير الجنسية وتؤخذ نواتُها وتوضع فِي بويضة المرأة بعد تفريغها من نواتِها ثم توضع فِي رحمها لاستكمال نُموها حتَّى ميلادها فهي إن كانت زوجته فما هي الفائدة إذًا فِي هذا المنهج بالنسبة للرجل والمرأة ولا يَختلف هذا المنهج عن السابق من حيث الأثر فِي الضعف والقوة. وإن كان مع غير زوجته فهو غير مشروع بالإجماع لأنه سوف يؤدي بلا شك إلَى اختلاط الأنساب وضياعها بين الناس.

ومن أجل ذلك فقد حث الإسلام فِي الزواج إلَى تخير أفضل الصفات من حيث الجنس والنوع ليأتِي النسل قويًّا ومرغوبًا فيه وفي ذلك ورد فِي الأثر: «**تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس**» كما حث على اختيار البعيد عن القريب المباح وفي ذلك ورد الأثر «**ابتعدوا كي لا تضوا أبناءكم**».

ومن أجل هذا السبب فقد حرم الإسلام الزواج من المحارم التِي تتصل بالإنسان اتصالاً مباشرًا من حيث الأصل أو الفرع مهما بعدت درجته، فالحرمة فِي الزواج قائمة بين الابن وأمه مهما ارتفعت درجة الأم أي أم الأم وإن علت، وكذلك الابن وابنه وإن نزل، وكذلك نفس الحكم يتحقق مع الحواشي وهم الأخوة والأخوات وأبنائهما فالحرمة بينهما قائمة مهما بعدت الدرجة سواء

كان ذلك من الجهتين أو من جهة واحدة وذلك يشمل الأخ الشقيق، والأخ لأب، والأخ لأم وحكم الأخت وبناتِها وأبنائها حكم الأخ فِي كل ما سبق.

وأخوات الأصول ينطبق عليها حكم الأصول ولذلك حرمت الأعمام والعمات والأخوال والخالات والسبب فِي ذلك التحريم إنَّما هو للاطمئنان على استمرار قوة النوع الإنسانِي ونسله والبعد عن تقطيع صلة الرحم والوسائل المؤدية إلَى هلاكه أو ضعفه. ومن هنا جاءت النصوص الشرعية القاطعة محددة الأنواع والأصناف التِي لا يصح مع الإنسان أن يتزاوج معها ليستخلف نفسه من خلالها فِي هذه الحياة، وقد نص الله عليها بنفسه فِي كتابه الكريم فِي قوله تعالَى: ﴿**حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ وَخَالاَتُكُمْ وَبَنَاتُ الأَخِ وَبَنَاتُ الأُخْتِ وَأُمَّهَاتُكُمُ اللاَّتِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ وَأُمَّهَاتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَائِبُكُمُ اللاَّتِي فِي حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ اللاَّتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلاَئِلُ أَبْنَائِكُمُ الَّذِينَ مِنْ أَصْلاَبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُواْ بَيْنَ الأُخْتَيْنِ إَلاَّ مَا قَدْ سَلَفَ إِنَّ اللّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا**﴾ [النساء: ٢٣] وبقوله ﷺ: «**يَحرم من الرضاع ما يَحرم من النسب**».

وهذه المحرمات حدود حدها الله تعالَى بنفسه وبينها والإجماع قائم عليها ولا يجوز مخالفتها بأي حال من الأحوال فِي أي زمان ولا فِي أي مكان إلَى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

وقد أحل الله سبحانه وتعالَى ما وراء ذلك فِي الآية التالية للآية السابقة بقوله تعالَى: ﴿**وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَاءَ ذَلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا بِأَمْوَالِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَافِحِينَ**﴾ [النساء: ٢٤].

١٤- وأما مخاطر الاستنساخ البشري من الناحية الاجتماعية فهي كثيرة منها:

أولاً: ضياع الجانب العاطفي والروحي بين البشر في علاقاتهم الاجتماعية والتي تشير إليها الآية الكريمة في قوله تعالى: ﴿**وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ**﴾ [الروم: ٢١].

ولا شك أن هذه العاطفة والرحمة والمودة هي التي معها تتكون العلاقات الاجتماعية وتستمر وتؤدي دورها الاجتماعي في هذه الحياة لأن الإنسان كائن اجتماعي وهو مدني بطبعه كما يقول علماء الاجتماع وهذه الوظيفة الاجتماعية على هذه الصورة المطلوبة للإنسان لا تتحقق له بطريق الاستنساخ كما في (النعجة دولي) وإنَّما تتحقق من خلال الزواج الذي أشارت إليه الآية الكريمة السابقة وآيات أخرى لقوله تعالى: ﴿**وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ أَفَبِالْبَاطِلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَتِ اللَّهِ هُمْ يَكْفُرُونَ**﴾ [النحل: ٧٢]. ومنها قوله تعالى: ﴿**هُوَ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَجَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا لِيَسْكُنَ إِلَيْهَا**﴾ [الأعراف: ١٨٩].

ثانيًا: ضعف العلاقات الاجتماعية وضياع أهم الأسس والقواعد والضوابط التي تقوم عليها بما يؤدي إلى اختلال وظائفها في هذه الحياة بالنسبة للإنسان وغيره من الكائنات والتي تحدد معالمها الآية الكريمة في قوله تعالى: ﴿**يا أيها النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ**﴾ [الحجرات: ١٣].

فالأبوة، والبنوة، والأخوة، والعمومة، والخئولة، والقرابة، ودرجاتُها، والنسب والمصاهرة، والرحم بكل درجاتِها القريبة أو البعيدة وظائف اجتماعية مهمة فِي المجتمع ولا غنَى عنها بأي حال لأنه على ضوئها تتحدد معالم الحقوق والواجبات بين البشر فِي الحياة الخاصة أو العامة المحلية أو الدولية فِي السلم أو الحرب، وإذا اختلت هذه الوظائف الاجتماعية اختلت معها كل جوانب الحياة بِما يؤدي إلَى فنائها ودمارها وذلك لتعارض الحقوق مع الواجبات واختلال معالمها ببعضها بِما يؤدي إلَى التصارع حولها من بنِي الإنسان والقتال بسببها المستمر بِما يؤدي إلَى الهلاك والفناء فِي النهاية لكل البشر ويصبح الإنسان فِي الأرض فِي هذه الحالة كالهشيم الذي تذروه الرياح فِي كل مكان وكالنار التِي تأكل نفسها إن لم تجد ما تأكله ولا شك أن هذه المعالم الاجتماعية والوظائف لن تتحقق على وجهها الكامل الصحيح إلا من خلال منهج التزاوج الشرعي والتناسل الذي أشار إليه وبينه الله فِي القرآن الكريم وفي شريعة الإسلام.

١٥- أما مخاطر الاستنساخ البشري الكامل على الإنسان من الناحية النفسية والذاتية:

فإنَّها سوف تؤثر بالسلب على هذه الناحية، والإنسان دائمًا محب لذاته ولنفسه وهذا بطبيعته يدفعه إلَى حب البقاء والخلود بطريق التوالد والتناسل لاستمرار بقائه بنسله ونوعه لأنه يعلم أنه لا يخلد بذاته ونفسه وإنَّما بواسطة غيره وهذا لا يتم ولا يتحقق على وجه الكمال التمام إلا بطريق التناسل والتزاوج الذي رسَمه الله للإنسان بِماء يخرج من بين صلب الرجل ومن بين ترائب المرأة يحمل بين طياته ما يأته منه الإنسان بعد الاندماج والتزاوج فِي خلية واحدة بدلاً من خليتين حسبما ورد بيانه وتفصيله فِي قوله تعالَى فِي سورة

المؤمنون: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا الإِنسَانَ من سُلالَة مِّن طِين * ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَّكِين * ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾ [المؤمنون: ١٢ - ١٤].

وقوله تعالَى: ﴿وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالأُنثَى * مِن نُّطْفَةٍ إِذَا تُمْنَى﴾.

[النجم: ٤٥ - ٤٦]

وقوله تعالَى: ﴿فَلْيَنظُرِ الإِنسَانُ مِمَّ خُلِقَ * خُلِقَ مِن مَّاءٍ دَافِقٍ * يَخْرُجُ مِنْ بَيْنِ الصُّلْبِ وَالتَّرَائِبِ * إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ﴾ [الطارق: ٥ - ٨].

١٦- أما مخاطر الاستنساخ البشري الجسدي من الناحية القانونية:

فسوف يؤثر بالسلب على كل القوانين الموجودة فِي المجتمع من الناحية السياسية والمدنية والجنائية والدولية؛ لما تتطلبه كثيرًا من التشريعات المتلاحقة بعضها وراء بعض فِي تتابع مستمر لإمكان الحكم على العلاقات الجديدة دائمًا والمشاكل والقضايا المتعلقة بِها، ونذكر منها على سبيل المثال ما يأتِي:

١- إذا أخذت الخلية الجسدية من أنثى فسوف يصبح الجنين أنثى، وإذا أخذت من رجل فسوف يصبح الجنين رجلاً، وفِي هذه الحالة يُمكن التحكم فِي الجنس الواحد حسب الحاجة إليه من حيث القلة أو الكثرة وهذا بطبيعة الحال سوف يؤثر فِي الحالة الاجتماعية والمالية والشخصية والمزاجية والجنسية وغيرها. وفِي هذه الحالة مثلاً يُمكن الاستغناء عن الرجال نِهائيًّا فِي نظر الشواذ من النساء السحاقيات لأنَّهن لسن فِي حاجة إلَى رجال بل إلَى نساء، فالإنجاب يُمكن أن يحدث بناء على ذلك بخلية من المرأة مع بويضة منها أو من صديقتها التِي تعاشرها جنسيًّا ليسقط بذلك آخر حصن فِي قلاع الرجال ألا وهو

العصب أو الذرية التِي لابد للمرأة أن تحتاج إليه فيها بعد أن استغنت عنه المرأة الآن ماديًّا واجتماعيًّا وأحيانًا جنسيًّا فِي الدول المتحضرة والعظمى وبغض النظر عن أن ذلك سوف يكون عنصرًا مشجعًا لانقسام المجتمع إلَى فئتين من الشواذ بالنسبة للمجتمعات التِي تبيح ذلك التزاوج غير المشروع فِي الإسلام إما إلَى رجال وإما إلَى نساء فإن توارث الأجيال للصفات الوراثية من الأم فقط أو من الأب فقط سوف يضعف الكثير من صفاتِهم الوراثية الجيدة ويبرز الكثير من الصفات الوراثية الضعيفة، وذلك لأن عملية المزج بين جينات الرجل والمرأة غير الأقارب تتم لاختيار أفضل العناصر لتمثيلها فِي النطفة المتكونة التِي يأتِي منها الإنسان، وليس هو كما فِي طريقة الاستنساخ هذه.

٢- أن الخلية الجسدية التِي تم أخذها ودمجها مع البويضة بواسطة طاقة كهربائية لا تستطيع أن تحدد أيًّا من الجينات الكائنة من مائة ألف جين فِي الخلية سوف ينشط وأيًّا منها سوف يتغير لتظهر أشكال وصفات وأمراض جديدة قد تأتِي لنا بنسخ مشوهة أو بأمراض جديدة لم نسمع بِها من قبل. هذا بخلاف الأمراض التِي نعلم أنَّها تأتِي نتيجة للطفرات التِي تحدث فِي الجينات الوارثية مثل السرطان الذي يوجد مائة نوع منه ولعل أحد التفسيرات أو النظريات التِي تشرح أصل فيروس الإيدز ونشأته كانت تلك التِي تقول بأنه نتاج محاولات لتخليق نوع معين من الفيروسات لاستخدامه فِي الحرب الكيماوية بواسطة الهندسة الوراثية ثم حدثت له طفرة ونتج عنه فيروس الإيدز الذي أصاب ٣٠ ثلاثين مليونًا من البشر فِي العالم حتَّى الآن منذ سنة ١٩٨١ م على ما ذكره الدكتور عبد الهادي مصباح فِي بحثه المنشور بجريدة الأخبار حول الاستنساخ بتاريخ ١٤ / ٣ / ١٩٩٧.

٣- الخلية الجسدية التِي تحتوي على كل الصفات الوراثية التِي سوف يحملها الجنين هي فِي الحقيقة خلية عجوز أو مسنة وقد اكتشف فريق من العلماء فِي كندا وأمريكا بناء على ما ذكره الدكتور عبد الهادي مصباح أن هناك أجزاء معينة فِي نِهاية الكروموسومات تسمى (تيلوميرز) تكرر نفسها الشفرة الوراثية الموجودة عليها مرات عديدة وعندما تنقسم الخلية الجسدية كي تتكاثر فإنَّها تفقد ما بين ٥ - ٢٠ من هذا (التيلوميرز) أو هذه القطع من الحامض النووي وبالتالي فإن العدد الذي تحمله كل خلية من هذا الحامض هو الذي يحدد عمر الخلية وكم من الوقت تستطيع أن تحيا وتنقسم، لأن أجزاء الحامض النووي الموجودة فِي نَهاية الكروموسومات هي التِي تحمل الميقات أو التوقيت الذي سوف تصبح عليه كل خلية قبل أن تصيبها الشيخوخة أو ربما كان فقد كل ما بالخلية من هذا الحامض هو إيذان بموتِها لتحل محلها خلية أخرى. ومن هنا يكون السؤال: كيف تبدأ الحياة فِي الكائن الجديد المنسوخ بخلية فقدت الكثير من مقومات ذاتِها وحياتِها فِي نفسها وكم سيعيش هذا الجنين الجديد الذي جاء مستنسخًا بواسطة هذه الخلية وهل سيعيش هذا الجنين عمره أم العمر الباقي فِي حياة الخلية الأصلية؟ لا أحد يعلم وكل ذلك فِي علم الله المكنون [1].

وقد يقول قائل: وما المانع فِي أن نجرب ونرى؟

ونرد بقولنا: وما الداعي لأن نُجرب مثل هذا العبث على الإنسان الذي كرمه الله تعالَى حيًّا وميتًا بقوله سبحانه وتعالَى: ﴿**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ**

(١) من بَحث للدكتور عبد الهادي مصباح - بأخبار اليوم المصرية ١٤ / ٣ / ١٩٩٧.

فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً﴾ [الإسراء: ٧٠]، وبين خلقه ومنهج استمرار الخلق معه في قوله الكريم: **﴿يا أيها النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى﴾** فلماذا نريد أن نقلب ميزان الخلق في الإنسان ونحاول أن نلعب دور الإله الخالق لهذا الإنسان؟ وما هو النفع الذي سوف يعود على البشرية من ذلك بخلاف الشهرة والمجد العلمي الذي يرغب فيه الإنسان.

٣- من المحتمل أن يحرص كثير من الناس وخصوصًا من ذوي السلطان والثراء من الناس على نسخ أنفسهم باستئجار الرحم لامرأة غريبة أو من خلال رحم الزوجة الشرعية لكي يستمر الواحد منهم في الحياة مع موت الأصل ويظل بصورته يمارس حياته الدنيوية التي كان يمارسها بأصله في الحياة الخاصة والعامة والملكية ليستمتع بثروته الواسعة والنفوذ الأبدي في شكل نسخ كربونية منه متتالية فهل يُمكن أن يكون ذلك مشروعًا وجائزًا من الناحية القانونية؟ وهل لذلك فائدة ومصلحة عامة من الناحية الاجتماعية؟ ثم ما هي الآثار السلبية والاقتصادية التي تترتب على ذلك هل هي في صالح المجتمع أم في غير صالحه؟ ثم إنه في مثل هذه الحالات من المحتمل الغالب أو الراجح إنشاء بنوك للخلايا الممتازة بعد نجاح التَّجربة معها فكثير من الناس في ظل العصر الحالي وانفصال الدين عن الدولة وبعيدًا عن الجوانب العقائدية والأخلاقية السليمة التي تقرها جَميع الشرائع السماوية أن يرفض كثير من الناس الإنجاب الطبيعي خشية انتقال الأمراض الوراثية أو العيوب الجسيمة أو قبح الخلقة المحتملة من وجهة نظره وسوف يحرص الإنسان على شراء خلايا ممتازة من رجال ونساء معروفين ومشهورين بالذكاء والصحة والجمال وغير ذلك من المواهب والقدرات، وكذلك سوف تنشأ مهنة الحمل لحساب الآخرين، وسوف تؤجر آلاف النساء

أرحامهن لطالبِي الولد من الأثرياء والقادرين وهذه كلها لا تُجيزها ولا تقرها الشريعة الإسلامية.

٤- ثم إنه من معالم الجريمة الأخلاقية المنتظرة إيجاد آلاف من النسخ البشرية دون آباء قانونيين أو شرعيين.

فالخلية تشترى من البنك وقد يعرف صاحبها وقد لا يعرف لكنه فِي معظم الحالات لا صلة له بالمرأة التِي حملتها والتِي لم يرها ولم تره وقد تكون علاقة المرأة الحامل المستأجرة محددة بزمن معين ثم يؤخذ الطفل إلَى والده المزور وأمه المزيفة.

وهكذا تنشأ أجيال من الأيتام الذين لا يعرفون آباءهم ولا أمهاتهم على وجه الحقيقة ولا يذوقون طعم الأمومة أو الأبوة الحقيقية بكل ما تنطوي عليه من حنان وعطف ودفء بشري مادي ومعنوي والأرجح أن يكون ذلك الجيل مضادًّا للمجتمع وأن يشكل بيئة خصبة للإجرام، والواقع الراهن لأبناء السفاح فِي أوربا وأمريكا يؤكد ذلك حيث التصاعد المخيف للجريمة بِهذا النوع من البشر الأيتام مع أن آباءهم أحياء ويعيشون معهم فِي المجتمع ولكنهم غير معروفين لهم من حيث الحقيقة والواقع العملي.

٥- ومن الجرائم الأخلاقية المنتظرة للاستنساخ البشري عند إمكان استنساخ أفراد من البشر تأتِي بصورة مشوهة خصوصًا حين يفتح باب الاستنساخ قانونًا ويتسع مجال البحث فيه وتتضاءل العناية العلمية والطبية الفائقة التِي تحيط بتلك التجارب والعمليات فِي بداية نشأتِها طلبًا للنجاح وزيوع الشهرة فيه وحين تنتقل هذه التجارب والعمليات الاستنساخية فِي الدول

الفقيرة والمتخلفة علميًّا واقتصاديًّا حيث تصبح تجارة رائجة بلا ضوابط قانونية ولا علمية ولا أخلاقية.

وفِي هذه الحالة من المحتمل بل المرجح أن يتم التخلص من بعض الأجنة وبعض المواليد بِمجرد التأكد من وجود صفات غير مرغوبة فِي الوليد المستنسخ كما يتم إعدام البضائع التِي لا تطابق المواصفات ثم إنه فِي مثل هذه الحالات من ذا الذي سوف يَحزن على أولئك البؤساء الأب الذي باع الخلية ولا يعلم أين ذهبت أم الأم التِي قبضت أجرة رحمها وولدت وذهبت إلَى حال سبيلها تبحث عن مستأجر آخر؟ أم الأب الذي اشترى الخلية واستأجر الرحم؟ أو حتَّى الزوجة التِي حملت الخلية لحساب زوجها وهي تعلم أنَّها مشتراة من بنك الخلايا البشرية وليست من زوجها؟.

٦- هذه النسخ البشرية المستنسخة على النحو السابق فِي البلاد الإسلامية لن تجد لها مسوغًا شرعيًّا ولا قانونيًّا لأن هذه النسخ ليست أولادًا شرعيين لأحد منهم. وليست أولاد صاحب الخلية ولا هي أولاد الأم التِي حملتهم ولا أولاد الأب الذي اشترى الخلية، وذلك لأن الأبوة الشرعية تأتِي من الزواج القانونِي المشروع فِي الإسلام بحسب النظام المطبق فِي المجتمع، والأمومة فِي الإسلام لا تأتِي من الحمل فقط بل من الزواج والمعاشرة الجنسية المشروعة والحمل والولادة التِي تأتِي منه لا من مجرد الحمل لنسخة ليست منها ولا تشارك فيها مع الزوج بشيء من صفاتِها الوراثية ولا يُمكن أن تعتبر هذه النسخ أبناء سفاح فِي نظر الإسلام أيضًا لأنه لَم يقع زنا وهم ليسوا أبناء زنا.

وبذلك يترتب على افتقاد الشرعية لهذه النسخ صعوبات جَمة لا يُمكن تَجاوزها بسهولة، فالنسخة ليس لها أب ولا أم، ولا أعمام ولا أخوال ولا

أخوة. فهل تحرم عليه أخته الطبيعية التي هي بنت أمه التي حملته وبنت أبيه الذي اشترى خليته؟ وماذا عن أخواته من الأب المانح للخلية هل يعتبر أبًا طبيعيًّا لأنه صاحب الخلية أم يعتبر في حكم الرجل الأجنبي؟

وماذا عن أخوات النسخة من الأب المانح للخلية والأب المشتري إذا كانت له بنات من امرأة أخرى؟ وهل تحرم عليه عماته؟ وأسئلة أخرى كثيرة وخطيرة فيما يتصل بالمحارم في القوانين الوضعية وفي الشريعة الإسلامية.

وسوف تواجه النسخ مشكلة الميراث: فهل يرث النسخة الأب صاحب الخلية أم الآخر المشتري؟ وهل ترث الأم التي أجرت رحمها أم الأم التي تبنتها؟ وهل يرضى الأخوة الطبيعيون بذلك؟ وأين القوانين التي يُمكن أن تنظم الميراث لهذه النسخ التي لا تعرف لها أنسابًا؟

٧- إذا تكاثرت النسخ من فرد معين له مميزات وخصوصيات معينة اجتماعية وظهرت هذه الصفات في هذه النسخ بحيث يستحيل تمييز الواحدة عن الأخرى لانمحاء الصفات والمعالم التي تميز شخصًا عن الآخر فكيف يُمكن التعامل مع هذه النسخ؟ إن وجود توأمين في أسرة واحدة يسبب بعض المتاعب فما بالك إذا وجدت مائة نسخة أو أكثر مثلاً؟ حيث لا حد لوجود المانع من كثرة العدد ما دام أنه ممكن نسخه في حالة الرغبة في طلبه.

وفي هذه الحالة كيف تميز في حالة وقوع جرائم في حالة قتل مثلاً بين القاتل الحقيقي وبين غير القاتل من بين هذه النسخ المتماثلة والمتشابهة في كل شيء حتَّى في بصمات الأنامل ومكونات الدم والشعر والعرق وكيف نتهم نسخة دون أخرى، وكيف نعلم أن هذه النسخة هي بنت هذا الأب المزور الملياردير مثلاً؟

وما العمل إذا ادعت كل النسخ أنَّها أولاد لذلك الرجل وطالبت فِي حقها فِي هذه الثروة فِي حياته أو بعد مماته؟

وسوف تكون عصابات الإجرام والمافيا أول المستفيدين من هذا النسخ البشري على حد قول الدكتور أحمد عبد الرحمن(١) حيث قال:

وهنا تكون الفرصة مواتية لاستغلال النسخ فِي عالم الجريمة وحتَّى لو سَمحنا لأنفسنا بوضع وشم يميز كل نسخة لأن تزويره لن يكون مستحيلاً، علاوة على أنه يتنافى مع الكرامة البشرية.

ثم مضى يقول: والحق أن إحداث أي خلل فِي فردانية البشر سوف تكون له عواقب وخيمة لا يُمكن لأحد أن يتخيلها، وسوف تعانِي النسخ من جراء ذلك عناءً مريرًا لأن الاتِّهامات سوف توجه إِلَى كل النسخ لمجرد اقتراف أحدهم جريمة أو سوف يطعن بالتزوير فِي مؤهلات أية نسخة وفِي أوراقها الرسمية وملكيتها وسوف يعانِي المحيطون بالنسخ أيضًا أشد العناء بسبب العجز عن تمييز أحدهم عن غيره.

ونحن لا نعلم حتَّى الآن بطبيعة الحال هل فعلاً سيكون التطابق كاملاً بين النسخ البشرية فِي كل شيء أم لا؟ نظرًا لعدم تحققه حتَّى الآن ولكن الحكم بني على تَجربة (دولي) وإن كان من الإعجاز الإلهي مع البشر فِي خلقه أنه لم يسوّ بنانه حيث يتميز البشر ببصمة الأصابع ولم يتحقق حتَّى الآن التساوي والتماثل بين بصمة وأخرى حتَّى مع التوأم الطبيعي وذلك لقوله تعالَى فِي شأن

(١) وذلك فِي مقال له بعنوان (قضية استنساخ البشر) بجريدة الشعب المصرية بتاريخ ١٨ / ٣ / ٩٧.

تحدي البشر فِي مجال إعجاز الخلق والإنسان بقوله تعالَى: ﴿بَلَى قَادِرِينَ عَلَى أَن نُّسَوِّيَ بَنَانَهُ﴾ [القيامة: ٤].

وقد أكد لِي الدكتور رأفت منيب الأستاذ الباحث فِي أكاديمية نيويورك للعلوم – وهو عالم مصري مسلم ومتخصص فِي علم الهندسة الوراثية من خلال مناقشة علمية معه بالقاهرة بتاريخ ٢٥ / ٤ / ١٩٩٧ بدار الإفتاء المصرية أنه قد ثبت بالتَّجربة مع النعجة (دولي) عدم التماثل فِي بصمة الصوت بين النسخة وأصلها وهذا يؤكد أنه لا يتم التشابه والتماثل الكامل عند استنساخ الإنسان بين بصمة اليد وبصمة الصوت عند نجاح التَّجربة. ولكن مع احترامنا وتقديرنا لما ذكره ولصحته فإنه لا يزال الأمر يؤدي إلَى كثير من التشابه من الناحية الشكلية والتِي يصعب معها التمييز بين الأصل والفرع باستعمال طريق أخذ البصمة بين النسخ الكثيرة المتشابهة خاصة وأنه يصعب ذلك حاليًا فِي ظل عدم التشابه الكامل بين البشر فِي وضعهم الحالي قبل النسخ المنشود.

٨- ومن النتائج السلبية المحتملة للنسخ تشقيق المجتمع البشري إلَى جنسين: أحدهما: الجنس البشري الطبيعي، والثانِي: الجنس البشري المنسوخ.

وفِي هذه الحالة سوف يثور الخلاف حول أهلية النسخ وسوف تحدث تفرقة عنصرية من نوع جديد حتَّى وإن لم تتخذ طابعًا قانونيًّا وسوف يرفض البعض مصاهرة نسخة مثلاً وربما تشعر النسخ نفسها بالتعالي على الطبقتين (المرضى والضعاف) مثلاً، وتفخر النسخ بالانتساب إلَى آباء ممتازين وهكذا تضاف أسباب عنصرية جديدة للتفريق بين الجنس البشري زيادة على الأسباب المورثة قديمًا وحديثًا والتِي تفرق شمل البشر وما زالت الحروب بسببها قائمة ومحتدمة و لم يتحقق بسببها السلام السياسي ولا الاجتماعي الكامل بين البشر حتَّى الآن

والتي ما زال العالم لم يتبرأ منها حتّى الآن.

٩- وقد يثور هنا سؤال مقبول من الناحية الشرعية وهو: ما المانع من النسخ إذا كان ذلك بين زوجين وفي حالة زوجية قائمة في زواج عقيم من الناحية الجنسية؟ وهل الإسلام يمنع اتخاذ الوسائل والطرق العلاجية للتغلب على هذا العقم خاصة وأن أغراض الزواج الشرعية والأصلية هي النسل والإنجاب لاستمرار الاستخلاف في الحياة البشرية كما أراد الله لقوله تعالَى: **﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الأَرْضِ خَلِيفَةً﴾** والمراد به الإنسان، وأن الذرية هي أحد النعم التي منّ الله بها على العباد لقوله تعالى: **﴿وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِّنْ أَزْوَاجِكُم بَنِينَ وَحَفَدَةً وَرَزَقَكُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ﴾** [النحل: ٧٢].

ولقوله تعالَى: **﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلاً مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَاجًا وَذُرِّيَّةً﴾** [الرعد: ٣٨]. ولقوله ﷺ: **«تناسلوا تكاثروا فإني مباهٍ بكم الأمم يوم القيامة»**؟

والجواب على ذلك: أن الشرع الإسلامي يتخذ كل السبل الشرعية والطرق لتحقيق هذا الغرض الشرعي النبيل ويتيح للزوجين اتخاذ كل الوسائل المشروعة المؤدية لمنع هذا العقم أو التغلب عليه إن كان ممكنًا حسب المنهج الذي بينه الله تعالَى في طريق الإنجاب والاستخلاف وهو الاستخلاف الجنسي والوراثي وعليه لا مانع شرعًا من التغلب على هذا العقم بكل الوسائل إذا أمكن بين الزوج وزوجته ولو كان بطريق الإخصاب خارج الرحم ولو كان بين خلية جنسية من الزوج وبويضة زوجته ولو كانت الخلية الزوجية ليست حيوانًا منويًا بل خلية من مصنعها ومكانها الطبيعي وهو الخصية إن أمكن ذلك والعلم التجريبي هو صاحب الكلمة في هذا المقام لقوله تعالَى: **﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِن كُنتُمْ لاَ تَعْلَمُونَ﴾** [النحل: ٤٣].

وأهل العلم هنا هم الأطباء والعلماء أصحاب الاختصاص فِي الهندسة الوراثية والإنجاب والتكاثر وذلك مع مراعاة كل الضوابط الشرعية والوسائل التِي تَمنع اختلاط الأنساب وتحافظ على علاقة النسب الشرعية التِي أمر بِها الإسلام.

وهذا بطبيعة الحال سوف يُمكن تصوره بين رجل عقيم من الناحية الجنسية لعدم وجود الخصوبة لديه أو لضعفها مثلاً مع خصوبة الزوجة لوجود البويضة القادرة على الإخصاب والصالحة له عند التقاء الخلية الذكرية معها أو إدخالها فيها، سواء كانت هذه الخلية من حيوان منوي أو من أصلها وهو الخلية الجنسية التِي أخذت من الخصية.

أما إذا كانت الزوجة عقيمًا وليس لها تبويض فلا تتصور فِي هذه الحالة إمكانية الاستنساخ بين الزوج وزوجته ولا فائدة هنا لإصلاح هذا العقم من الناحية الشرعية باستحضار بويضة مخصبة بماء الزوج من غيرها ووضعها فِي رحمها لاستكمال الحمل فيها لأن هذا لا يقر شرعًا لأن فيه خلطًا للأنساب.

ولكن إذا كان الزوج عقيمًا كليًّا ولا تصلح خلاياه الجنسية لإمكان التخصيب مع بويضة زوجته ولكن أمكن أخذ خلية بشرية غير جنسية كاملة منه وأخذ نواتِها ووضعها فِي بويضة الزوجة بعد تفريغ النواة منها ووضعها فِي رحمها بعد استنساخها معمليًّا فِي خارج الرحم ثم إعادتها إلَى الرحم لاستكمال ولادتِها وتمت الولادة بنجاح أليس هذا تغلب على العقم ونَجاح له وهل ذلك يُمكن أن يتعارض مع أحكام الشريعة الإسلامية وليس فيه اختلاط أنساب وهو بين الزوج وزوجته؟

والجواب: أن ذلك من حيث الظاهر ليس فيه اختلاط للأنساب ولكن فيه

خروج عن منهج الإنجاب الشرعي والاستخلاف للذرية وهو مع ذلك لن يتحقق معه الهدف الكامل من الزواج والإنجاب لأن أحد طرفي العلاقة الزوجية وهو الزوجة هنا سيحس أن المولود فعلاً لا يحوي في تركيبه أيًا من جيناته وصفاته الوراثية ولا يحس أنه جزء منه بل قد يعتبره غريبًا عنه في بعض الأحيان وبخاصة إذا لم يكن الحب والتوافق والتواؤم قائمًا بين الزوجين حيث كانت الزوجة تكره الزوج مثلاً ولكنها مجبرة على العيش معه لأسباب مادية أو اجتماعية مثلاً ففي هذه الحالة سوف تنظر إلى هذا الولد الذي يأتي من الزوج وسوف يكون معلومًا مسبقًا أنه ولد على أنه غريب عنها وكأنّها أمّ له فقط حاضنة أو مربية وهذا بطبيعة الحال لا يكون مع الابن الذي يكون جزءًا من الإنسان لأن مشاعر الأمومة الحقيقية تتغلب على كل هذه العوامل الخارجية لأنّها من داخل الإنسان وهي جزء منه ولكن لو فرضنا احتمال نجاح ذلك بين الزوجين فهل ذلك مقبول من الناحية الشرعية وهل يُمكن أن يكون ذلك مقدمة للقضاء على العقم البشري كلية؟ لعل ذلك قد يكون وقد لا يكون، ولكن يَجب أن نضع في اعتبارنا أن هذا العقم الذي لا يُمكن علاجه من الناحية الجنسية الطبيعية فإن ذلك لحكمة أرادها الله سبحانه وتعالَى لأن العقم بين البشر له وظائف إنسانية واجتماعية وهي ضرورية بين البشر في كل العصور والمراحل التاريخية من الناحية الاجتماعية، فتنقسم مظاهر الحياة بين البشر بإرادة الله تعالَى لحكمة يعلمها الله وقدرها لصالح البشرية نفسها ولإسعاد البشرية واستمرار الخلافة لها إلَى أن يشاء الله ويشير إلَى ذلك قوله تعالَى: **﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ * أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾**.

[الشورى: ٤٩، ٥٠]

والآية الكريمة تشير لنا بأن العقم الجنسي بين البشر إنَّما جعله الله بين البشر ليكون له وظيفة اجتماعية مهمة لهم في حالات معينة فمثلاً من الذي يكفل الأبناء اليتامى الذي يولدون ولا آباء لهم بسبب الحروب والكوارث الطبيعية وغيرها التي تحدث بين البشر وهؤلاء الأطفال الذين يولدون ويلقون في الشوارع بسبب مخالفات جنسية واتباع لنزوات شيطانية أليس هؤلاء الآباء والأمهات الذين حرموا نعمة الأطفال والإنجاب هم أكثر الناس تشوقًا وحنانًا لهؤلاء الأطفال ليكونوا آباءً لهم وأمهات يعطونَهم الكفالة المادية والمعنوية بدلاً من آبائهم وأمهاتهم الذين أنْجبوهم وتركوهم بغير إرادتِهم أو بإرادتِهم وأليس ذلك رحمة من الله بخلقه وهو الذي بِهم دائمًا رءوف رحيم؟

وكيف يكون الحال والتصور لو لم يجد هؤلاء الأطفال جَميعًا من يقوم على رعايتهم وتربيتهم وتنشئتهم تنشئة صالحة ليكونوا أعضاء بين الجماعات التِي يعيشون بينها؟ بلا شك سوف يكونون لمن بقي منهم بدون هلاك أعداء لكل المجتمع وقنبلة بشرية دائمة الانفجار من حيث الهلاك والتهديد به لِهذا المجتمع الذي يعيشون فيه بل ولكل المجتمعات الإنسانية وهل يُمكن أن نتصور لمن قدر على أن يكون له ولد منه أو من زوجة أو من غيره بطريق النسخ هذا أن يكون فِي حالة التشوق هذه التِي كانت تدفعه قبل أن يكون له ولد إلَى كفالة يتيم أو مسكين لا والد له ولا والدة ويكون لديه كالابن تَمامًا وإن كان لا ينسبه إلَى نفسه نسبًا شرعيًّا لأن هذا محرم فِي الإسلام وإنَّما يكفله كفالة الأبناء فقط لقوله تعالَى: ﴿**ادْعُوهُمْ لآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللَّهِ فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ**﴾ [الأحزاب: ٥]، وهذه الآية تحرم التبني فِي الإسلام باعتباره نسبًا شرعيًّا وهذا مجمع عليه عند فقهاء الإسلام.

ولا تظن ذلك يتحقق من الناحية العملية ولهذا كان من حكمة الله سبحانه وتعالَى أن يجعل هذا العقم بين البشر لدرجة أنه في بعض الحالات لا توجد أي عوائق طبيعية أو مادية أو جنسية لمنع الحمل بين زوجين صالحين تَمامًا للإنجاب والإخصاب ومع ذلك تقف العقول البشرية والطبية عاجزة عن معرفة الأسباب التِي تمنع الإخصاب وإتْمام التزاوج بين الزوجين بل قد يكون التنافر بين الخلية الذكرية والأنثوية عند التقارب بينهما بدون أي سبب مادي أو طبي من وجهة نظر العلماء والأطباء وخبراء الهندسة الوراثية. ألا يدل ذلك على أنه وحده سبحانه وتعالَى له الملك والملكوت وله الخلق والأمر. وهذا ما يدل عليه سبحانه وتعالَى فِي كثير من الآيات القرآنية منها:

قوله تعالَى: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ * أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾ [الشورى: ٤٩، ٥٠].

وقوله تعالَى: ﴿ أَلاَ لَهُ الْخَلْقُ وَالأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴾ [الأعراف: ٥٤].

وقوله تعالَى: ﴿هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لاَ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران: ٦].

وهناك صور وافتراضات متنوعة ومتعددة ذكرها الأستاذ الدكتور أحمد رجائي الجندي الأمين العام المساعد للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية فِي بحثه القيم عن الاستنساخ والتِي ظهر منها أنَّها جَميعها سوف تؤدي إلَى كثير من المشاكل الإنسانية والاجتماعية والشرعية والمالية والاقتصادية والقانونية وغير ذلك فليرجع إليها فِي مكانها.

التناسخ الجنسي:

ولكن قد يثور سؤال آخر وهو: ما المانع من التناسخ الجنسي وهو فِي إطار المنهج الذي خلقه الله سبحانه وتعالَى؟ وما دام أن ذلك سوف يكون فِي صالح الإنسان والبشرية وفي تَحسين النوع البشري؟

والجواب عن ذلك: أن التناسخ الجنسي بناء على الحقيقة العلمية له لا يقل من حيث المخاطر التِي تترتب حوله عن مخاطر الاستنساخ غير الجنسي بل يزاد عليها أن اختلاط الأنساب محقق فيها بين غير الزوجين وهو غالب فِي كثير من الأحيان لضعف الجوانب الأخلاقية بل وانعدامها فِي كثير من المجتمعات العصرية، ولا يُمكن التغلب عليها كلية فِي طريقة الإخصاب الحالية المعروفة بطفل الأنابيب فما بلك إذا تم بطريق الاستنساخ فيه، ومع ذلك فإننا لا نرى فيه تغيير لمنهج الله فِي النشأة والتكوين نظرًا للتدخل البشري فِي التكوين الذي أراده الله وخلقه بالنسبة لغشاء الخلية الذي خلقه الله عند انقسامها والذي يسمى (زونا بيلوسيدا) حيث تضاف إنزيمات معينة لإذابة هذا الغشاء الذي يجمع بين الخليتين داخله وتكون النتيجة وجود نطفتين متطابقتين أو التوأم السيامي ثم بعد ذلك تضاف مادة جديدة تشبه الغشاء الأصلي ليتكون جنينان جديدان ينقسم كل منهما بعد ذلك ليكون جنينًا كاملاً، وبِهذه الطريقة يُمكن ترك الانقسام الأول يستمر إلَى أي عدد ثم يزال غشاؤه وينقسم إلَى أي عدد حيث توضع كل خلية فِي الغشاء الجديد الذي تم استخراجه ليحل محل الغشاء الأصلي للخلية. وهكذا يُمكن استنساخ أي عدد من الأجنة حسب الرغبة والطلب والحاجة.

وإذا كانت حجة العلماء أنَّهم يريدون أن يفعلوا ذلك من أجل زيادة نسبة نجاح عملية أطفال الأنابيب أو الإخصاب خارج الرحم فمن الذي يضمن أن هذه الأجنة سوف لا تستخدم للإيجار وأن الطبيب الذي سوف يجريها قد احتفظ بعدد منها في الثلاجة على شكل محتوى خلوي في بتروجين سائل عند درجة ٨٠ تحت الصفر بخلاف التي تم زرعها في رحم الأم الحقيقية لكي يبيعها لامرأة أخرى سواء كانت تعلم صاحبة هذه الأجنة أم لا تدري؟

وفي ظل انفصال الجانب الخلقي والديني عن الجانب العلمي والبحث فيه في هذا الزمن من الذي يمنع ضعاف النفوس من ذلك الفعل غير المشروع وكثير من ضعاف النفوس قد تسول له نفسه اللعب في الحيوانات المنوية أو البويضات واختلاط الأنساب والأصول الوراثية من أجل أن يرتفع اسمه ورصيده العلمي في هذا المجال بين العلماء.

ويدلل على إمكانية صحة ذلك ووقوعه عمليًّا الدكتور عبد الهادي مصباح حيث يقول في بحث له منشور بجريدة الأخبار المصرية بتاريخ ١٤ / ٣ / ٩٧ تحت عنوان (مناقشة هادئة.. عقلانية زلزال النعجة دولي بين العلم والدين):

وقد ذكرني الدكتور فاضل شلتوت أستاذ أمراض النساء والولادة بواقعة الطبيب الذي طرد من الولايات المتحدة وذهب إلَى المكسيك لأنه كان يلقح كل النساء اللاتي يأتين له لهذا الغرض من حيواناته المنوية هو شخصيًّا، وقد كان لديه بعض الحول الوراثي في عينيه، وكانت النتيجة أن كل الأطفال الذين ولدوا في هذا المركز كان لديهم نفس النوع من الحول وهو ما أدى إلَى كشفه، ومع ذلك فهو يُمارس في المكسيك حتَّى الآن، ثم يقول: وربما يأتي إلينا هذا الأحول في يوم من الأيام على أنه خبير عالمي وتَملأ إعلانات قدومه

الجرائد مثلما نرى مع الكثير من الأجانب الذين يأتون بزفة إعلانية لا تعادل أبدًا مستواهم العلمي والمهني.

ثم يقول: أما الشيء الغريب والمشين حقًّا هو هذا الزعم بأنه يُمكن أن يتواجد هذا الكائن المستنسخ أو التوأم لكي يمد الطفل الأصلي بالأعضاء التي يحتاجها إذا مرض وكأننا نجعل من بني آدم الذي كرمه الله (فردة) أو إطار كاوتش احتياطي لاستخدامه إذا انفجر إطار السيارة الأصلي.

وربَّما يغري النجاح بهذا النظام الجديد وهو الاستنساخ بنوعيه في الحصول على أولاد ممتازين الأغلبية الساحقة من البشر على هجر النظام الطبيعي للتناسل وهو الزواج وإحلال النظام الجديد محله ولا أحد يستطيع أن يخمن الآثار المحتملة لذلك الإحلال على الأوضاع الاجتماعية والأخلاقية والصحية وإذا كان النظام الجديد للتناسل يُمكنّ كل إنسان من استيلاد الولد ذكرًا كان أو أنثى إذا أراد والتحكم في ذلك فإن المجتمعات الشرقية والصينية سوف يختل توازنُها الجنسي فيصبح المجتمع مجتمع ذكور أو بأغلبية ساحقة من الرجال، لأنَّهم لا يرغبون بطبيعة الحال في كثرة الإنجاب وطريقة الإنجاب بطريقة النساء مع الرجل لا يُمكن التحكم فيها كلية بطبيعة الأحوال.

ولا أحد يقدر الأخطار التي يُمكن أن تنجم عن ذلك ونحن نعلم من تجاربنا في التصنيع أن الطبيعي كان دائمًا هو الأفضل وأن الصناعي له إفرازاته السلبية وهذا ما نلاحظه حتَّى في ملابسنا ومقتنياتنا الشخصية بل وفي طعامنا بعد أن تم التلاعب فيه جينيًّا بالنسبة لجميع الفاكهة والخضروات تقريبًا كما هو الحال بالنسبة للخيار والطماطم والبطاطس والفلفل الرومي وكثير من أنواع الفاكهة كالخوخ وغيره أنه إذا هجر نظام التناسل الطبيعي بسبب المغريات

القوية في النظام الاستنساخي فإن آثارًا بعيدة المدى لابد وأن تحل بالحياة البشرية والأرجح أن تكون سلبية وضارة جدًّا.

فهل يُمكن حقًّا الاستغناء عن ذلك وهل للغريزة الجنسية والطاقة الشهوانية القوية الكائنة في الإنسان أين تذهب ولعل مكانَها بلا شك حسب الغريزة سوف يكون في الحرام وسوف يلقى في الشوارع لعدم الرغبة فيه أو التخلص منه فورًا بالإجهاض الحالي أو في وقت لاحق حسب الظروف والأحوال وكل ذلك له آثار ضارة جدًّا إنسانيًّا وصحيًّا واجتماعيًّا.

ونحن نعلم أن أي كشف علمي قد استغل في الحروب والتدمير قبل أن يستغل في خدمة الإنسانية والبشرية كما هو الحال في تجارب القنبلة الذرية التي جربت في (هيروشيما) باليابان ومحت مدنًا من على وجه الأرض بكاملها بما فيها من أحياء من البشر وغير البشر وما زالت آثارها المدمرة باقية حتَّى الآن على البشر هناك.

ونسخ البشر لن يكون شذوذًا عن هذه القاعدة وأحسب أن الإنسانية أعجز من أن تجد النظم والقيم التي يُمكن أن تنظم عالم النسخ البشري الجديد وسوف تعاني البشرية من فوضى عارمة واضطرابات واسعة من جراء ذلك الكشف العلمي الجديد المحتمل والله أعلم.

والبحث عن الاستنساخ لتكرار صفات وأشكال معينة ليس في صالح البشرية بشكل عام فالصفات التي يعتبرها البعض نعمة لهم يعتبرها آخرون نقمة بالنسبة لهم، فهتلر مثلاً كان كالإله بالنسبة للألمان ولكنه كان كالعفريت والشبح والشيطان بالنسبة للعالم كله. وكل إنسان يعشق ذاته ويعتقد أن بقاءه سوف يفيد الآخرين ويرفض أن ينتهي دوره إلا إذا أجبر على ذلك وبالتأكيد

فالذي يحمل صفات جيدة يحمل أيضًا صفات أخرى غير جيدة وربما لم تظهر عليه حتَّى الآن وعلى سبيل المثال (رونالد ريجان) كان زعيمًا عظيمًا ورئيسًا لأمريكا ويحمل فِي جبينه أرقام الحقيبة النووية التِي يُمكن أن تدمر العالم فِي ثوان وبعد أن خرج من الرئاسة تبين أنه مصاب بمرض (الزهيمر) الذي قد يظهر بعد سن السبعين ويؤدي إلَى ضمور المخ والتوهان والنسيان حتَّى إنه لا يعرف زوجته وأولاده ويصاب بحالات وتشنجات عصبية تنتهي إلَى موته [1].

فهل لو رأينا (رونالد ريجان) وهو فِي قمة مجده وصحته كنا نتخيل أنه يحمل مثل هذه الصفات المريضة الموجودة على جيناته الوراثية منذ مولده مع ملاحظة أننا مهما اكتشفنا من علاقة بين الأمراض والجينات فإننا لا نستطيع أن نكشف كل أسرار الجينات الموجودة فِي خلية الإنسان.

مناقشة الدكتور محي الدين رجب البنا[2] فِي مقاله بعنوان: الاستنساخ حرام.. لماذا؟

والذي نشر بجريدة الأهرام بتاريخ ٦ / ٥ / ١٩٩٧ ونحن كنا على مشارف الانتهاء من هذا البحث.

وصاحب المقال يتحفظ على هذا الإجماع أو شبه الإجماع الذي يؤكد عدم فائدة الاستنساخ البشري الكامل للبشرية بل العكس هو الصحيح ولهذا فقد كان الحكم الشرعي بناء على الفساد المتوقع أخلاقيًّا واجتماعيًّا ومدنيًّا وشخصيًّا وأمنيًّا وقانونيًّا كما سبق بيانه لدرجه أنه قال: وقد أدارت صدمة استنساخ (النعجة دولي) الرءوس فتوالت ردود الأفعال رسْمية وشعبية وسياسية

(١) وذلك بناء على ما جاء فِي بحث الدكتور عبد الهادي مصباح بالأخبار بتاريخ ١٤ / ٣ / ١٩٩٧.
(٢) مدرس الجراحة بطب عين شمس.

واجتماعية وعلمية ودينية وجاءت متباينة إِلَى حد التناقض. ذلك بالرغم من أن القدرة على الاستنساخ قد لا تكون جديدة تَمامًا فقد أعقب الإعلان المدوي عن النجاح الباهر لمعهد روزلين الأسكتلندي الكشف الهادئ عن عمليات استنساخ جرت فِي مختلف أرجاء العالم المتقدم أسفرت عن إنتاج نسخ من كائنات حية مختلفة، ففي الصين استنسخت الفئران، وفي الولايات المتحدة عام ١٩٧٨م ظهر كتاب كتبه الصحفي الأمريكي (دافيد رورفيك) وهو كتاب يحكي قصة أول استنساخ إنسانِي وطبقًا لقصة روزفيك فإن مليونيرًا أمريكيًّا أعزب من كبار رجال المال والأعمال قد اتصل به عام ١٩٧٣م طالبًا منه التوسط فِي الاتصال بعلماء يقبلون إنتاج طفل من خلية مأخوذة منه أي من المليونير رجل الأعمال الذي كان يتحرق لإيجاد امتداد بشري له بالرغم من أنه لم يتزوج. ويؤكد روزفيك أن العملية قد تَمت بنجاح كامل فِي ديسمبر ١٩٧٦م وأن الشاب النسخة حيٌّ يُرزق ويحيا حياة طبيعية ثم قال:

وفي سياق الكتاب نستنتج أن تكنولوجيا الاستنساخ كانت قائمة منذ الستينات فقط كانت تنتظر القرار والإرادة والتمويل. كان وراء الاستنساخ البشري اقتناع بأن عملية الإنجاب تخضع للعشوائية والمصادفة وهو ما لا يَجب التسليم به. فالعالم قد تجاوز مرحلة الخضوع لمصادفة التقاء عوامل ومواصفات وراثية من نطفة رجل وبويضة امرأة بِما تنطوي عليه من مخاطر وهي فكرة قابلة للنقد وكذلك اعتقاد هالداين – أحد أشهر علماء الجراحة المجهرية -- بأن التكاثر النسخي مفيد للبشرية ويُمكن استخدامه لنسخ أشخاص ذوي مواصفات خاصة. وفي المقابل أكد فرانسيس كريك الحائز على جائزة نوبل – مع واطون عن اكتشافهما طبيعة حامض نواة الخلية (د. ن. ا) أكد أن نسخ الإنسان سيؤدي إِلَى انْهيار الحضارة الغربية.

ثم قال: هكذا يتضح أن الجدل حول الاستنساخ دائر منذ زمن بعيد وفي أماكن بعيدة وأنه وصل إلينا الآن فقط ليصيبنا بالصدمة ثم اعتراض على الحكم بحرمة استنساخ الإنسان وقال: إنه يُمكن أن يكون من خلية رجل مع بويضة زوجته فهل يكون ذلك حرامًا ولماذا؟ ثم قال: وإذا أضيفت الهندسة الوراثية إلَى تكنولوجيا الاستنساخ لتعديل بعض الصفات الوراثية المرضية فهل يكون ذلك حرامًا ولماذا؟

اختلاط الأنساب حرام ولكنه ليس شرطًا لإجراء عملية الاستنساخ. وحمل الجنين فِي رحم امرأة أخرى غير الأم حرام. لكنه ليس ملازمًا للتلقيح الصناعي ولا للاستنساخ.

وانتهى إلَى قوله: إن الحسم السريع لمسألة الحرام والحلال ليس سهلاً وليس مطلوبًا فلابد من التمهل لاستكمال المناقشة والفهم وإمعان الفكر وممارسة التأمل والدراسة قبل الفتوى.

والاستنساخ ليس خَلْقًا ولم ينجح أحد فِي تخليق خلية واحدة.. إلخ).

ونحن مع تقديرنا واحترامنا لوجهة النظر العلمية السابقة للدكتور محيي الدين رجب البنا وهي بطبيعة الحال سوف تكون تحت رأي العلماء المتخصصين وتحت بصرهم لإبداء الرأي فيها من الناحية العلمية لأنَّهم أجدر بها مني إلا أنني فقد سوف أبدي بعض ملاحظاتي عليها من الناحية الشكلية والشرعية.

أما من الناحية الشكلية: فإن ما أورده لا يعدو أن يكون مجرد قصة واردة فِي كتاب أحد الصحفيين وقد يكون ذلك من باب الخيال العلمي بالنسبة لاستنساخ الإنسان كاملاً الذي تم فِي سنة ١٩٧٦م وأنه حي يرزق، لأنه لو كان ذلك قد تم حقيقةً لما سكت صاحب التَّجربة عنها حتَّى الآن ولما سكت

العالم أيضًا وخاصة أنه بشر، ثم أين تطوره البشري والدراسات التِي قامت حوله وفي أي مكان من العالم؟ ثم أين هو وأين صوره الفوتوغرافية؟ ولماذا لم يتجول فِي كل أنحاء العالم ليراه الناس والعلماء؟ حيث إن عمره الآن يتعدى الثلاثين عامًا. وهل تزوج أم لا؟ ثم هل تم لوالده نسخة أخرى أم لا؟ ولماذا؟ وما هو المعهد الذي تمت فيه هذه التَّجربة؟ وهل اطلع عليها العلماء وسجلت؟ ولماذا أخفيت كل هذه السنين؟ ثم هل يخفى على دولة مثل أمريكا هذه التَّجربة مع اعتراض رئيس الدولة الحالي على إجراء التجارب لاستنساخ الإنسان بعد نجاح تَجربة النعجة (دولي)؟ ولماذا انزعجت أمريكا وكل دول العالم تقريبًا من إمكانية نجاح تَجربة استنساخ الإنسان بعد نجاح استنساخ النعجة (دولي) ولم يترعجوا من إتْمام النسخ الحقيقي البشري للإنسان والذي تحقق سنة ٧٦ على حد زعم القصة الواردة فِي الكتاب؟

أما من ناحية أن الذي أخذ منه الخلية التِي تم نسخها له سنة ١٩٧٦ كان أعزبًا ولم يتزوج فنقول: ولماذا لم يتزوج وينجب ممن يتزوجها لتعطي له الولد الذي يرغبه ليرثه مادام أنه كان فِي شوق حار لِهذا الولد؟ ثم إنه لم يظهر هل كان عقيمًا أم لا؟ ولم تظهر الفائدة على كل حال من سبب طلب النسخ غير طلب الولد وهذا كان يُمكن تحققه بالتزاوج بالطريق الشرعي أو القانونِي.

أما من الناحية الشرعية: فنحن قلنا بالمنع لسببين: أحدهما: اختلاط الأنساب إن تم بين غير الزوجين كما هو الحال مع صاحب القصة البشرية المدعى استنساخها سنة ١٩٧٦ لأنه ليست هناك علاقة شرعية ولا قانونية بين من أخذت منه الخلية وبين المرأة التِي حَملته فِي بويضتها وهي أيضًا أجنبية عنه فأصبح فِي حكم اللقيط الذي لا أب له ولا أم فِي نظر الإسلام أو أنه فِي حكم

ابن السفاح.

أما إن كانت زوجته وأخذت منه الخلية ووضعت في بويضة الزوجة بعد تفريغها من نواتها فإنه وإن كان ليس فيه اختلاط أنساب ولكن هل تعتبر المراة أمًّا حقيقية له يحمل منها كل صفات الأمومة الأصلية الطبيعية التي تعطي نصف خليتها من البويضة له حتَّى يخرج إلَى الحياة إنسانًا سويًّا، وهل يُمكن أن تكنّ له الأم كل مشاعر الحنان والود كما لو كان جزءًا منها أو أنَّها ستشعر أنَّها كوعاء أجنبي له مثلها مثل المرأة الأجنبية عن الزوج. ثم ما هو الحل لو كانت المرأة عقيمًا لا تَحيض ولا يأتي لها تبويض أو ليس لها مبايض؟ الحل إذًا سوف يكون جزئيًّا ولن نجد لها حلاًّ كليًّا من خلال طرف أجنبي عن الزوجين هنا وفي هذه الحالة الشريعة الإسلامية لا تبيح ذلك.

وإذا رجعنا إلَى إمكانية ذلك مع زوج عقيم وزوجة تبيض وقلنا إنه ليس فيه اختلاط أنساب لأن الولد ينسب إلَى الأب الذي أخذت منه الخلية والنسب دائمًا يكون للأب وليس للأم إلا أننا نلاحظ في الشرع أن النسب الذي يقره الشرع هو الذي جاء بطريق الزواج الشرعي الذي أحله الله تعالَى بين زوج وزوجة وأن الولد بواسطة هذا الزواج الذي أشار إليه سبحانه وتعالَى في قوله: ﴿**وَأَنَّهُ خَلَقَ الزَّوْجَيْنِ الذَّكَرَ وَالأُنثَى * مِن نُّطْفَةٍ إِذَا تُمْنَى**﴾ ومعلوم أن هذا هو منهج الله من بدء خلق الإنسان حتَّى عصرنا الحاضر مع كل التطورات البشرية ومع جَميع الديانات السماوية وفي نظر كل الشرائع الوضعية.

فإذا لم يعلم أب الابن فإنه ينسب إلَى أمه فقط ويكون لا نسب له من حيث العصبة وإنَّما له نسب الرحم نسبة إلَى رحم أمه التي حملته والذي يحمل نصفه منها على جهة الحقيقة وفي هذا ورد قوله تعالَى: ﴿**فَإِن لَّمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ**

فَإِخْوَانُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ﴾ [الأحزاب: ٥].

وقد نوجه لأصحاب الاختصاص سؤالاً في هذا المقام هنا وهو: لماذا كان النسب من حيث العصبة للأب دون الأم؟ وعلى العلم أن يجيب عن سر ذلك من حيث الهندسة الوراثية، وهل هناك خصوصية معينة من حيث الجينات الوراثية تجعل النسب للأب كما هو حكم الشرع فلعل ذلك أن يكون فتحًا لباب إمكانية مشروعية حل النسخ بين الزوج وزوجته بضوابط معينة ودقيقة جدًّا مع بيان أن النسخ البشري بنسخ الخلية الذكرية ذكرية، والأنثوية أنثوية مع أنه مع الزواج الشرعي أو الطبيعي يأتي الذكر والأنثى هذا بإرادة الله وحده كما قال تعالَى: **﴿يَهَبُ لِمَن يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَن يَشَاءُ الذُّكُورَ * أَوْ يُزَوِّجُهُمْ ذُكْرَانًا وَإِنَاثًا وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾** [الشورى: ٤٩، ٥٠].

أما من حيث النسخ واستخدام الهندسة الوراثية لتحسين أو تعديل جينات معينة مريضة أو ضعيفة أو ضارة مثلاً من خلال التزاوج بين الذكر والأنثى بطريق مشروع فإنه لا مانع شرعًا من أي تطور يؤدي إلَى مصلحة الإنسان في ذاته ونفسه وقوته البدنية والنفسية والاجتماعية وبشرط ألاَّ يؤدي ذلك أيضًا إلَى أي اختلاط في الأنساب ولا إلَى اختلاط وضياع هوية الأجناس البشرية وصفاتها الوراثية التي أرادها الله تعالَى من خلقه لها في قوله تعالَى: **﴿يا أيها النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا﴾** [الحجرات: ١٣].

وقوله تعالَى: **﴿يا أيها النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالاً كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾** [النساء: ١].

كما أنه لا مانع شرعًا ولا حرج من الاستنساخ الجزئي لصالح الإنسان من الناحية الطبية فيُمكن اتخاذ كل التجارب لاستنساخ الخلايا البشرية الجزئية التي يُمكن إعادتُها للإنسان لعلاجه وشفائه لنفسه أو لغيره بشرط ألا تكون مؤدية لاختلاط الأنساب وذلك مثل الكبد والكلى والنخاع الشوكي وغير ذلك. وأيضًا كل شيء غير الإنسان لا حرج من الاستنساخ منه لأن كل ما في الكون خلق للإنسان ومسخر له ولمصلحته كما أشرنا من قبل لقوله تعالَى: ﴿ **هُوَ الَّذي خَلَقَ لَكُم مَّا فِي الأَرْضِ جَميعًا**﴾، وقوله تعالَى: ﴿**سَخَّرَ لَكُم مَّا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الأَرْضِ وَأَسْبَغَ عَلَيْكُمْ نِعَمَهُ ظَاهِرَةً وَبَاطِنَةً**﴾ [لقمان: ٢٠].

أما النسخ البشري الكامل من الإنسان في مجال صحة الإنسان الآخر فإن ذلك له محاذيره ومخاطره وقد يجعل الإنسان في يوم ما محلاً للتجارب في مزارع معينة ويربى احتياطيًّا لمصلحة غيره من الإنسان حسب الطلب كالحيوان والنبات وهذا كله يتنافى مع تكريم الله للإنسان الذي جعله الله خليفة في الأرض ونزل فيه قوله تعالَى: ﴿**هُوَ الَّذي جَعَلَكُمْ خَلائَفَ فِي الأَرْضِ** ﴾وقوله تعالَى: ﴿**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً**﴾ [الإسراء: ٧٠].

وأهلاً بالاستنساخ الجيني في النبات والحيوان الذي يزيد في المحاصيل ويوفر اللحوم والألبان للإنسان وأهلاً بالجينات التي تستنسخ من خلالها حيوانات تكون عبارة عن مصانع للأدوية تمشي على أربع تفرز الأدوية مع ألبانها لعلاج الكثير من الأمراض الموروثة وغير الموروثة.

أهلاً بالجينات الوراثية التي تجعلنا نستنسخ حيوانات تحتوي على دم أو أعضاء

يُمكن استخدامها كبدائل للدم الآدمي والأعضاء البشرية مثل القلب وغيره.

وكثير من هذه الأمثلة وغيرها قد أصبح حقيقة واقعة وليس خيالاً أو تمنيات على حد قول الدكتور عبد الهادي مصباح فِي مقاله بجريدة الأخبار المصرية بتاريخ ٢٥ / ٤ / ١٩٩٧ والذي جاء فيه بقوله:

أما استنساخ البشر والعبث بالإنسان الذي كرمه الله فلا وألف لا. ولعل بعض هواة التجريب من المنبهرين بالعلم الحديث يجيبونا: ماذا سيكون الحال إذا أتى هذا التجريب للاستنساخ فِي البشر بمسخ مشوهة أو أصحاب عاهات وأمراض قاتلة؟

هل سيهرعون إلَى المفتِي وشيخ الأزهر آنذاك لكي يصدروا لهم فتوى بقتل هؤلاء المسخ من البشر أم أنَّهم سيصبرون ويتعاملون معهم على أن ذلك قدر من الله والله منهم براء لأن هذه المسخ المشوهة لو وجدت سوف تكون من صنع يد الإنسان وحده؟

وأخيرًا ولكل ما سبق نقول ونؤكد أن الإسلام ليس ضد العلم ولا السير فيه إلَى كل ما يصل إليه خيال الإنسان لمصلحة الإنسان لأن الإسلام والعلم صنوان كالروح مع الجسد وبالعلم وحده وصل الإنسان لمعرفة الله والدخول فِي الإسلام ولكن الإسلام فقط يوظف العلم لصالح الإنسان ويعارضه عندما يتجه به الإنسان إلَى ما فيه ضرر بالإنسان أو الإخلال بأي مظهر من مظاهر الحياة والكون بِما يضر بالإنسان فِي الحال أو المآل.

وفي النهاية نقول فِي هذا الإنسان خلق الله ﴿**فَتَبَارَكَ اللَّهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ**﴾ [المؤمنون:]، ﴿**أَلاَ يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ**﴾ [الملك: ١٢].

كما نسوق قول الله تعالَى: ﴿**سبْحَانَ الَّذِي خَلَقَ الأَزْوَاجَ كُلَّهَا مِمَّا تُنْبِتُ الأَرْضُ وَمِنْ أَنفُسِهِمْ وَمِمَّا لاَ يَعْلَمُونَ**﴾ [يس: ٣٦].

هذا والحمد لله الذي هدانا لِهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

دكتور / **نصر فريد محمد واصل**

مفتِي الديار المصرية سابقًا

أهم مصادر البحث

١- القرآن الكريم.

٢- علوم الحديث والتفسير.

٣- المعاجم اللغوية العربية.

٤- فقه المذاهب الإسلامية.

٥- الاستنساخ الوراثي - الآفاق والمخاطر - د / نصر فريد محمد واصل.
بحث على هيئة مقال لمجلة اليمامة السعودية.

٦- استنساخ البشر - للأستاذ الدكتور / حسان حتحوت.
المنظمة الإسلامية للعلوم الطبية - بالكويت.

٧- الاستنساخ البشري بين الإقدام والإحجام - للدكتور / أحمد رجائي الجندي الأمين العام المساعد للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية - بالكويت.

٨- أضواء على استنساخ النعجة دولي - للأستاذ الدكتور المهندس / رأفت منيب - أستاذ باحث فِي أكاديمية نيويورك للعلوم.. ونشر بالأهرام ٨ /٤ / ١٩٩٧م.

٩- الإعجاز العلمي فِي القرآن الكريم - للأستاذ الدكتور / رأفت إبراهيم محمد منيب أستاذ باحث فِي أكاديمية نيويورك للعلوم.

١٠- قضية استنساخ البشر - للدكتور أحمد عبد الرحمن - الشعب المصرية ١٨ / ٣ / ١٩٩٧م.

١١- الاستنساخ حرام... لماذا؟ د / محيي الدين رجب البنا - مدرس الجراحة بطب عين شمس - الأهرام المصرية ٦ / ٥ / ١٩٩٧م.

١٢- مناقشة هادئة وعقلانية - زلزال النعجة (دولي) بين العلم والدين - للدكتور / عبد الهادي مصباح الأخبار المصرية ١٤ / ٣ / ١٩٩٧م.

١٣- مشاكل أخلاقية واجتماعية للاستنساخ - د / عبد الهادي مصباح - الأخبار المصرية ٢٥ / ٤ / ١٩٩٧م.

١٤- الاستنساخ ما له وما عليه علميًّا - د / مصطفى إبراهيم فهمي - أستاذ بالأكاديمية الطبية العسكرية المصرية - الأهرام المصرية ٢٥ / ٣ / ١٩٩٧م

١٥- إنَّهم يعبثون بالنواميس - الأستاذ / فهمي هويدي - الأهرام المصرية ٢٥/ ٣ / ١٩٩٧م.

١٦- تجارب الاستنساخ من داروين ومندل.. إِلَى النعجة دولي - ضوابط وضعها المؤتمر الدولي الأول للهندسة الوراثية لمنع التلاعب بالمادة الوراثية - الوفد المصرية ١٢ / ٣ / ١٩٩٧م.

١٧- ويسألونك عن الروح قل الروح من أمر ربي- للأستاذ / محمد البدري - الدستور المصرية ٢٣ / ٤ / ١٩٩٧م.

١٨- مولد دولي الرعب من المستقبل - د / عادل الركيب - أستاذ الجهاز الهضمي والكبد.

١٩- دولي معجزة العلم وآدم مفاجأة القرن - د / مصطفى حجازي - الأحرار المصرية ٢٥ / ٣ / ١٩٩٧م.

٢٠- الاستنساخ والجريمة - الأستاذ / حنان مختار - الأحرار المصرية ١٩٩٧/٣/٢٥م.

٢١- الاستنساخ أمر غير أخلاقي - مدير منظمة الصحة العالمية - الأخبار المصرية ١٨ / ٣ / ١٩٩٧م.

٢٢- الاستنساخ غزو على خلق الله - د / أحمد عمر هاشم - رئيس جامعة الأزهر - الأخبار المصرية ١١ / ٣ / ١٩٩٧م.

٢٣- النسخ البشرية - الأستاذ / أحمد بَهجت - الأهرام ١١ / ٣ - الأهرام ١٢ / ٣ / ١٩٩٧م.

٢٤- الاستنساخ ما بعد الدهشة والصراخ - د / أحمد شوقي - جامعة الزقازيق - الأهرام ١٥ / ٣ / ١٩٩٧م.

٢٥- الاستنساخ حلال.. أم حرام - رجال الدين يواجهون العبث بالصفات الوراثية - آخر ساعة ١٩ / ٣ / ١٩٩٧م.

٢٦- الاستنساخ البشري مرفوض - د / عبد الله النجار - د/ محمود إمام نصر - عقيدتي ١١ / ٣ / ١٩٩٧م.

٢٧- الاستنساخ بين العلم والدين والشرع - الوفد ١٢ / ٣ / ١٩٩٧م.

٢٨- تَحدي استنساخ الإنسان - الأستاذ / محمد سيد أحمد - الأهرام ١٣/٣/١٩٩٧م.

٢٩- مخاطر الاستنساخ على الأخلاق والإنسانية - د / محمد طاهر - د / عبد الله شحاتة - د / محمد الحسيني أبو فرحة - الأهرام ١٤ / ٣ / ١٩٩٧م.

٣٠- الهندسة الوراثية على الطريقة المصرية - د / سامي عبدة - الجمهورية ١٥ / ٣ / ١٩٩٧م.

٣١- الاستنساخ البشري مرفوض - ندوة نقابة الأطباء المصرية - ١٧ / ٣ / ٩٧ - الشعب ١٨ / ٣ / ١٩٩٧م.

٣٢- استنساخ البشر دون زواج حرام - ندوة بجامعة الإسكندرية ١٩ / ٣/ ١٩٩٧م.

٣٣- فيتو ضد الاستنساخ - من علماء الطب والدين - الأهرام ١٧ / ٣ / ٩٧ - والوفد ١٧ / ٣ / ٩٧، والأحرار ١٧ / ٣ / ١٩٩٧ م.

٣٤- الاستنساخ والاستمساخ - د / أحمد تيمور.

٣٥- يَخلق ما لا تعلمون - عزت السعدنِي - الأخبار ٢٢ / ٣ / ١٩٩٧م.

٣٦- ونفس وما سواها - الأستاذ / عزت السعدنِي - الأخبار ٢٩ / ٣ / ١٩٩٧م.

٣٧- ويسألونك عن الروح - الأستاذ / عزت السعدنِي - الأخبار ٥ / ٤ / ٩٧.

٣٨- دولي هل تجوز أضحية للعيد - عيد حسنِي - الأحرار ١٦ / ٤ / ١٩٩٧م.



محتويات البحث

الموضــــوع	الصفحة

❊ ❊ ❊